

الأجوبة العراقية على الأسئلة اللاهوتية  
للعالم العلامة والفقيه الفقيه وحيد دهره  
وفريد عصره المرحوم المبرور صاحب التفسير  
المشهور في الشفاء شهاب الدين  
السيد محمود أفندي الحسيني  
الأبوسعيد البغدادي فقيه  
الله تعالى رحمتك  
آمين

وكان طبع هذه الرسالة الشريفة في طبعة الحديدية  
الكائنة ببغداد المحيية بخصلة مجلس المعارف  
لا زال مغورا باللطائف

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللهم يا مجيب السائلين وغيث المستغيثين  
وناصر السالكين مسالك الهدى وخادك الهائمين  
في مهاوى الردى الناكبين عن الصراط السوي  
نحمدك على ان هديتنا للاتباع وحفظتنا عن الزيغ  
والابتداع واهدتنا بالدليل الجلي والبرهان القطع  
ونصلي ونسلم على من انزلت عليه القران والزمن من النور  
قد فرغ وبعثه مؤيداً بالمعجزات الباهرات لينذر الخاضعين  
ومن بلغ فصدع بالحكم الشرعي ونصرته بالرعب قبل  
المشركي وعلى صاحبه الخصوص بفضيلة ثابتي اثنين  
ومن هو في القبر مضاجع كاهنين هذا وقد كانا رفيقين  
اذا الزمان جاهلي وعلى عمي الذي كانت الشياطين تفر  
عن ظله وتفرق هيبته من اجله اذا سمعوا خفق نعلم  
هيرا من الاحوزي وعلى عثمان مصابرا للبلاد من ابدى  
الاعداء الذي تسبح منه ملائكة السماء سلام الله تعالى

على ذلك الجبي وعلى علي الذي ملئ علماً وخوقاً وعاصداً على  
 ترك الدنيا فاقوا في محن والله نجدها وفي من حبت الراضى  
 وعلى له وسائر اصحابه وازواجه واتباعه الدارجين على منهاج  
 ما احرق الشهاب كل شيطان ما رد غوى اما بعد كل  
 فيقول اخبر العباد اليه عز شانه ابو الثناء شهاب الدين السيد  
 محمود المقتدى بغدادى عنده بينا على العراق الذين طار  
 صيرهم الى سائر الافاق يجرؤن اذ يال افكارهم في رياض  
 العلوم ويجرؤن جريال انظارهم في جياض سترها المكتوم  
 زمن خلافة مجدد نظام الدين والدنيا ومحدد جهات العدالة  
 العليا ستر الله تعالى في العالم الاكبر والمعبرين بعض انوار جلاله  
 وجماله قرصى الشمس والقمر رتب السطوات التى لا تبارى و  
 الغزبات التى عزت ان تجارى ظل الله تعالى المبسوط فى  
 بسبطته خليفته اذ عظم في خليفته السلطان بن السلطان  
 السلطان محمود خان العدلى ابن السلطان عبد الحميد  
 خان جعل الله تعالى حيات قلوب اعدائه مشورة بان نظام نظام  
 مواليه ولا زالت رؤس الملوك خاضعة بجلاله واوابد الاما  
 مقبلة بين يدي اقواله وانفاله اذ وفد عليهم من بلاد لاهور  
 واند وازناد فى مخافر رياضهم واند فخط رحله حيث تحط  
 الرجال رحالها وانزل اصله حيث تبلغ النفوس اما لها  
 وذلك حضرة فرع الشجرة القادريه وعرف الغاية المحمدية

نقيب الاشراف وخرال عبدصاف واحدا لعدين وثالث  
 القرنين السيد السند ومقيم الاود الطائر مجده بجناحي  
 الباز الى النسر الطائر المتفنى آثارا جده بمجوم الهدى و  
 السادة الاكابر السيد محمود افندي ابن الحاج زكريا لا  
 زال ترى مواعظ اقدامه كحل العين الثريا ثم ابرو له الوك من  
 علياء لاهور وقدم الله تعالى لخير اغنام الاجور مشتملة  
 على الاستغناء عن حكم سائله وقعت منالك وتشتت  
 في تحفيها على ما نقل المذاهب والمسالك وتلخيصها  
 ما قول علياء الدين وائمة المسلمين ومرشدى الطريقة  
 وجامعي الشريعة والحقيقة من ساكني دار السلام ومجاوري  
 حضرت علم الاعلام العوث الرباني والهيكل الصمداني  
 الشيخ عبدالقادر الكيلاني قدس سره وغرنا وانا كبره في  
 جماعة ظهر وافي بلاد نازعون انهم من اهل السنة ويسبون  
 الصحابة رضي الله تعالى عنهم خصوصا من خاص بجز الفتنه  
 كعاوية بن ابي سفيان ومن وافق ذلك الشأن هذا  
 اصل اصيل ام هو حديث خرافة من جليل الا باطيل انتهى  
 ومعها ايضا ورقة فيها اجوبة حقه فذكرها على آية الله و  
 مشايخ فضلاء ورقم كل منهم ورأه جوابا باسمه وختم تحتها  
 ليصدق ختمه رقمه فعرض النقيب جميع ذلك لذي خصرت  
 الوزير الخليل والبد والمير القانوزي بالرياسة والدينية والدي

والخاتمة الحكيم العليّة والعملية

ثبت الختان تراعى من وثباته وشبانته يوم الوعدى أسد الشرى  
يفظ بكاد يقول عماني عند نبدتهما غنة ان تتفكرا  
يعفو عن الذنب العظيم تكرما ونصيده عن قول الخنى متكرما  
بين الملوك الغابرين وبينهم في الفضل ما بين الثريا والنرا  
جاء قلبا أهل العراق باقواع الالبسان على محنة سلطانة  
والمتمثل لاوامره الخاطية في ستره واعلانه المفضل على  
العلية بما يصوق عنه نطاق الخصر والمحبة للاولياء وقد  
اسراهم في الترد والجهر جابر كسرى وانتم على بالابو ذي  
معشار عشر حقه وان كنت ابا المشاء شكوى مولاي على  
رنا باشا لا زال له الرضا غطاء والعدو فراشا فارسلها  
ايده الله تعالى الى بعض علماء عصره والفضلاء المعول عليهم  
عصره ليري ماذا يجيبون وهم يرمعون المرسلون فوجروا بعد  
برهته لرد من ارتكب السب فعصى برسالة بين احداها  
لعمرى سيف والاخرى عصا ثم امرت في الجواب وتخبر الكلام  
في ذلك الباب مع ما انا فيه من الود شفا بالانفسير وضع  
وقى عن منادته سمير فلم اربها من الود شفا لاجر من اوجب  
ما عند الملك المتعال منذ كان النبي المختار صلى  
الله تعالى عليه وسلم من سنن من انتم بهم بلجام من نار  
فشرت في تاليف هذه العجالة وتوصيف هذه الرسالته

معتمد على فيض اكرم مسؤل مرتباً لها على مقدمة وخاتمة  
 وثلاثة فصول فاقول اما المقدمة ففي تعريف الصحابة  
 اعلم ان الصحابي في اللغة كما قال شيخ الاسلام القاضي كزيباً  
 من صحب غيره ما يطلق عليه اسم الصحبة وان قلت وهو نسبة  
 الى الصحابة وهي احدى المصادر التي جاء فيها فتح الفاء وكسرها  
 وعدمها غير قليل ابو محمد بن قتيبة وتكون جمع صاحب وقيد  
 ابن الاثير بالفتح ثم قال ولم يجمع فاعل على فعالة الا هذا والذي  
 يقتضيه كلام بعض اجلة اللغويين ان الصحابة مصدر اكان او  
 جمعاً يجوز في فائه الفتح والكسر وتعلمه المعول عليه والنسبة على تقييد  
 المصدرية من نسبة الموصوف الى صفة وعلى تقدير الجمية من  
 نسبة الشخص الى من هو منهم وذلك على ما قيل بعد تنزيل الصحابة  
 منزلة اسماء القبائل كقيم وقيسر والاحياء كقريش وثقف والاشياء  
 فالقياس ما حجب قليفهم واختلفوا في تعريفها اصطلاحاً فذهب  
 الاكثرون ومنهم المحدثون والامام احمد وبعض الاصوليين وبعض  
 اصحاب الامام الشافعي عليه الرحمة الى انه من اجتمع بالنبى صلى الله  
 عليه وسلم مؤمنات ومات على الايمان وبعضهم قال من راي النبي  
 بدل من اجتمع بالنبى ويدخل على الاول مثل ابن مكرم رضي الله  
 عنه ولا يدخل على الثاني الا يتحمل لكن يخرج عنه من واه من بعيد  
 حيث لا يورد ذلك اجتماعاً عرفاً وقد عدنا في الحديث هذا  
 الصنف من الصحابة ويمكن ان يقال ان عدتهم ذلك على سبيل

التوسع لشرف منزلة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاعطوا كل  
 من رآه حكم الصحة كما صرح بذلك ابو المظفر بن السمعاني  
 وايداه كما قال الشافعي يارواه شعبة عن موسى السبلي قال  
 ايت ابن بن مالك فقلت هل بقي من اصحاب النبي صلى الله  
 عليه وسلم غيرك قال قد بقي ناس من الاعراب قد راوه واما  
 من صحبه فلا انتهى ففرق رضي الله تعالى عنه بين من له صحة ومن  
 له رؤية والظاهر ان المراد من قولهم من اجتمع بالنبي من اجتمع  
 به حال نبوته ويشهد له انهم لم يتوجهوا في الصحابة من ولد  
 صلى الله تعالى عليه وسلم قبل النبوة ومات قبلها كالفاسم وجر  
 من ولد بعد ما كابرهم وعليه يخرج زيد بن عمرو بن نفيل جد  
 سعيد احد العشرة الذي قال فيه صلى الله تعالى عليه وسلم ابعث  
 الله وحده لانه اجتمع معه صلى الله تعالى عليه وسلم قبل النبوة واما  
 قبل البعثة على الصحيح خمس سنين على الدين الحنفي لكن ذكره ابو  
 عبد الله بن مندة والبعوثي وغيرهما في الصحابة واعلم مني  
 على التوسع ايضا وقد كان رضي الله تعالى عنه يعلم قرب بعثته  
 لكن لم يعلم انه نبينا محمد عليه الصلاة والسلام فنصحه فقد  
 اخرج الفالكي انه قال من حديث وانما انتظر نبيا من ولد  
 اسمعيل ثم من ولد عبد المطلب وما ارا في ادركه وانا اومن  
 بروا صدقه واشهد انه نبي ومن الغريب نقل الخليل الدواني  
 القول بنبوته وايداه بعضهم بانه كان يستند الى الكعبة ثم يقول



هلموا الي فانه لم يبق علي دين الخليل عيسى وانتم تعلم ان  
 هذا التابيد اضعف من دين ماني ولم نر نحن هذا النقل  
 عن احد في الكتب المعول عليها في هذا الباب لغير الجلال  
 والظن فيه حسن وقولهم ومنا حال من فاعل اجتمع فيخرج من  
 اجتمع به عليه الصلاة والسلام غير مؤمن وقولهم ومات علي  
 الايمان يخرج من اجتمع به صلى الله عليه وسلم مؤمنا ومات  
 والعباد بالله تعا كافر اربعة بن امير وعبد الله بن جحش و  
 عبد الله بن خطلم ثم ظاهر الكلام ان تحلل الردة لا يضر في اطلاق  
 وصف الصحبة وهو كذلك عند جمع سواء كان الرجوع الي  
 الاسلام في حياته صلى الله تعا عليه وسلم ام بعد وفاته لان  
 اشعث بن قيس ارتد بعد النبي عليه الصلاة والسلام ثم رجع  
 الى الاسلام بين يدي الصديق الاكبر رضي الله تعا عنه وزوجه  
 اخته ولم يختلف احد من الصحبة في عداه في الصحابة رضي الله عنهم  
 وقال بعض بشرط عدم تحلل الردة والمراد من قولهم من اجتمع  
 به صلى الله تعا عليه وسلم مؤمنا ومات علي الايمان الاستمرار  
 علي الايمان لا اعتبار الطمس فقط وهذا الخلاف علي ما قيل  
 فاش من الخلاف في انه هل الردة وحدها تحبط العمل او هي  
 بشرط الموت عليها فن قال بالاول لقوله تعا لمن اشركت  
 ليحبطن عملك ذهب الي الثاني ومن ذهب الي الثاني لقوله  
 تعا ومن يرتد منكم عن دينه فهت وهو كافر فاولئك حبطت



ايمانهم الائمة وهم مفيدة لزومة المطلقة لانها على التوزيع فان  
 بالاراد وقد حققنا ذلك في تفسيرنا روح المعاني وصل  
 يدخل من اجتمع به صلى الله عليه وسلم ميتا قبل ان يدفن  
 كما وقع لابي ذؤيب الهذلي الشاعر ان صح محل نظر وروح الحيا  
 العسقلاني عدم الدخول واستشعر بعضهم من التعريف انه  
 لا بد ان يكون من يطلق عليه الحيوان ميتا فلا يدخل  
 الاطفال الذين يتكلمون صلى الله تعالى عليه وسلم كعبدا لله بن  
 الحارث بن نوفل وغيره ويمكن ان يقال يدخلون بناء على ان  
 الاجتماع اعم من ان يكون بالنفس والاختيار وبالغير والاضطر  
 وان الايمان اعم من ان يكون حقيقة او حكما او تبعا كما قيل  
 وانت تعلم انه لا ينبغي تميم الايمان بحيث يشمل ايمان منافقين  
 لانهم ليسوا بصحابة قطعاً ولا عبرة بايمانهم وان اجريت عليهم  
 احكام المؤمنين من الدفن في مقابرهم ونحو ذلك وذلك حسب  
 جمهور الاصوليين الى ان الصوابي من طالت صحته مدة ثبت  
 معها اطلاق الصحابة عليه عرفا بلا تحديد لاعدادها وقيل  
 مقدار شهر وقال ابن المسيب مقدار سنة والافيشترط  
 الغزو وقيل لا بعد صحابياً الا من وصف باحد او صاق اربعة  
 من طالت مجالسته او حقت روايته او ضبطت غزاه  
 صلى الله تعالى عليه وسلم او استشهد به بين يديه عليه الصلاة و  
 السلام وقيل غير ذلك والاصح المختار عند المحققين هو الاول

فلحفظنا وأما الفصل الأول ففي بيان ان الصحابة  
 رضوا به، فتأعنهم عدول أعلام ان أهل السنة الأمن شد  
 اسموا على ان جميع الصحابة عدول يجب على الأمة تعظيمهم فقد  
 اخلصوا الاعمال من الرياء نفلاً وفرضاً واجتهدوا في طاعة  
 مولاهم ليرصو وعفتوا ابصارهم عن الشهوات عتفاً فاذا  
 ابصرتم رأيت قلوباً صحيحة واجساداً مرضى وعيوناً قد الفت  
 السرور فابكار نطمم غمضنا بادروا اعمارهم لعلمهم انها ساعات  
 تنقضي والله تعالى ود من قال فيهم شعراً  
 لله ذرانا من اخلصوا عملاً على اليقين ودانوا بالذي امروا  
 اولاهم نفيانازداد شكرهم ثم ابتلاهم فارضوه بما صبروا  
 ونواله ثم وافوه بما عملوا برسبوقهم يوماً اذا نشروا  
 ومن ارتكب نهم ما يخالف بعض هذه الاوصاف لم يمت الا  
 وهو انقى من ابله الصد وغير مدس بوضه ولا مصر على مسية  
 قال الخصب في الكفاية عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله  
 تعالى لهم واخباره عن طهارتهم واختياره لهم وسرور في ذلك  
 آيات كثيرة واحاديث شريفة وتخصيص عيوماتها خلافاً لاصل  
 ولا دليل عليه وجعل السبب لبيانها لا يلفت اليه فقد قالوا  
 العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب والالفي كثة من الاحكام  
 الشرعية بلا دليل واشكل قوله سبحانه اليوم اكملت لكم دينكم كما  
 لا يخفى ومن سب الايات والاخبار والسير والآثار وجد ان الله تعالى

قد عدلهم واعدلهم من الكرامة والرفق ما اعدلهم ولا يحتاج  
 احد منهم مع تعديل الله تعالى الى غيره بل احد من الخلق واذا جاء  
 نصر الله تعالى بطل نصر معيقل ولو لم يرد من الله سبحانه ورسوله  
 صلى الله عليه وسلم شيء من ذلك لم وجبت الحال التي كانوا  
 عليها من الهجرة والجهاد وتصرتهم الاسلام وبذل المباح والآل  
 وقتل الآباء والاولاد والمناصحة في الدين وقوة الايمان و  
 اليقين القطع بتعديلهم والاعتقاد لتزاهتهم وانهم فضل  
 من جميع الخالفين بعدهم والمعدلين الذين يحيون اثرهم  
 وهذا مذهب كافة العلماء عن بعد قوله ثم روى بسنده  
 الى ابى زرعة الرازي عليه الرحمة الله قال اذا رايت الرجل ينتقص  
 احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم انه  
 زنديق وذلك ان الرسول عليه الصلاة والسلام حق والقرآن حق  
 وما جاء به حق وانما اذى الينا ذلك كلمة الصحابة ورضي الله تعالى  
 عنهم والمنقصون لهم يريدون ان يخرجوا شهودنا ليطلوا الكتاب  
 والسنة والجرح بهم اولى انتهى وقال المناذري في شرح البرهان  
 في الصحابة عدول وغير عدول ولا تقطع الا بعدالة الذين لا ربح  
 صلى الله تعالى عليه وسلم ونصروه واتبعوا النور الذي انزل معه  
 واتمعدالة كل من راه عليه الصلاة والسلام يوما او زاياه يوما  
 اما جمع به لغرض وانصرف فلا تقطع بها بل هي محتملة وجودا  
 عدما والى نحو هذا ذهب ابن العماد الحنبلي في شذوات الذهب

وتعتبر الشيخ صلاح الدين العماد بن باقر قول غريب يخرج كثيرا  
 من المشهورين بالاعتقاد والرواية عن الحكم بالعدالة كواثل بن حجر  
 ومالك بن الحويرث، وعثمان بن أبي العاص وغيرهم ممن وقد عليه  
 عليه الصلاة والسلام ولم يبق عنده الا قليلا وانصرف وكذلك  
 من لم يعرف الا برواية الحديث الواحد ولم يدركه مقدارا فاحتم من  
 اغراب القبائل وفي ذلك ما فيه ذهبت الشيعة الى ان اكثر  
 الصحابة غير عدول بل روى سليمان بن قيس العماد في كتاب  
 وفات النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس عن ابي موسى  
 وعن غيره واحد عن الصادق ان الصحابة ارتدوا بعد النبي صلى الله  
 عليه وسلم الا اربعة وفي رواية عن الصادق الائمة وسبب  
 ارتدادهم بزعمهم تقدمهم ابا بكر رضي الله تعالى عنه على علي كرم الله  
 وجهه في الخلافة وعدم علمهم بحديث الغدير الذي هو نص عندهم  
 في خلافة الامير كرم الله تعالى وجهه بعد رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم بلا فصل وثبوتهم بزعمهم ضرورة في عند جميع الصحابة من  
 حضر الغدير منهم ومن لم يحضر والخلافة اخذت المنبوة ولا فرق  
 بين نافي المنبوة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ونافي الخلافة  
 عن علي كرم الله تعالى وجهه في ان كلاهما كافر وكذا لا فرق بين  
 الاخلال بشان النبي عليه الصلاة والسلام والاخلال بشان  
 الامير كرم الله تعالى وجهه في ان كلاهما كافر وقد جحد الجميع وا  
 الا اربعة والائمة بشانهم رضي الله تعالى عنهم فكفروا والامية

بالله تعالى ولا يخفى ان هذا المذهب في غاية البطلان ونهاية  
 الفساد لانه يلزم عليه عدم امكان اثبات مطلب قدام  
 المطالب الدينية لان الادلة عندهم اربعة كتاب وخبر واجماع  
 وعقل اما الكتاب فنقلته من الصحابة المرتدون وحاشاهم  
 بزعمهم وهم قد حرقوه واسقطوا كثيرا من اياته وسوره وغيره  
 ترتيبه وفعلا وايقده ما فعلوا والقرآن الحق غير موجود في ايدي  
 الناس وانما الموجود في ايديهم المصحف المحرق الذي هو اشد  
 تحريقا من التوراة والابجيل ونقلته اسوفا لامن نقلتها فقد  
 روى الكليني عن سالم بن سليم قال قرء رجل على ابي عبد الله وانا  
 اسمع حرقا من القرآن ليس ما يقرؤه الناس فقال ابو عبد الله  
 فما كفف عن هذه الفراءة وقرء كما يقرء الناس حتى يقوم القائم  
 فاذا قام القائم قرء كتاب الله تعالى حقه وفي كتاب الكافي  
 للكليني وغيره امثال هذه الرواية وحينئذ يجوز ان تكون الآ  
 المذكورة في هذا القرآن منسوخة او مخصصة بما استطاعته  
 او بعضها منسوخا وبعضها مخصصة ويجوز ان يكون كل جزءا  
 مبذلا لغيره بما يخالفه واما الخبر فخاله عندهم شهر من تاريخه  
 علم وهو ايضا لا يدل من ناقله هو اما من الشيعة او من غيرهم  
 اعتبار لغيرهم عندهم اصلا لان مشهور سائرهم في رواياتهم  
 المرتدون المحرقون لكتاب الله تعالى المعادون المعاندون للاسير  
 كرم الله تعالى وجهه وسائر اهل بيته واما الشيعة فيقال لهم كون

البينة أما لا تقول لعنه من أو وصل بها سلطة المعصوم الآخر  
 بعضها حدسيته لا يثبت إلا بخبر لأن الكتاب ما كنت عن ذلك  
 ومع هذا لا يصح التمسك به والعقل عاجز والمجزة على تقدير الصدق  
 لا يثبتها في الخبرات وما هرة الخبري ودونه المجزة لم  
 يفسر لكل والاجماع كما يكون أيضا خبره حرما للمعصوم مع ان  
 في نقل اجماع الغائبين لا بد من الخبر وفيها ثبوت عينه رجاء  
 مجزى أو خبر المعصوم الاخر الذي وصل الخبر باسطة وصريح  
 وايضا كون الخبر حجة متوقف على نبوة نبي او امامة امام واذا لم  
 يثبت بعد اصله كهي يثبت هو والتواتر اعلم عن حين  
 الاهتمت عندهم لان كتمان الحق والزود في الدين قد وقع من  
 نحو ثمان الف واربعه عشرين الفا وخبر الامم وغيره من هذه  
 المطالب بالاجماع واما الاجماع منطوية اقله لانه ثبوت فرع  
 ثبوت الشرع واذا لم يثبت الاصل لا يثبت الفرع وايضا كون  
 الاجماع حجة عندهم ليس الاصاله بل يكون قول المعصوم في ضمنه  
 فالذر على قول المعصوم ونبوته للمعصوم بدونه قاله ايضا  
 دخول المعصوم في الاجماع لا يثبت في باب من باب انما فيه  
 واما العقل فالتمسك به في الشريعات اقله من انما في  
 الشرعية فيرجع الامر الى انما من وهم في نبوت المعصوم واما  
 في غيرها فيتوقف على تجرده من شوائب الوهم والالف والعبارة  
 والاخر از عن الخطا في الترتيب ونحوه والعلم بخلوصه ما يخلو



على وجه مخصوص كسبى وامام حكم بدلت ولا يمكن ان يكون  
 انما لا العقل ويعود الكلام في جلاوص حكمه كما ذكر ويلزم ما يلزم  
 على ان الكلام وانما هو المدينه لا غير والعقل الصريف عاجز عن  
 معرفتها فقد لا يمكن للعقل ذلك اذا كان مستند  
 الشريعة كان يكون اصل الحكم ما خودا من الشارع فحق نقا  
 عليه ولما كان لقياسه عند هذه الفرقة فقدت تلك  
 المعرفة وبطل حكم العقل وقد يقال انهم لو التزموا صحة القضا  
 لا يجديهم نفعاً لا يبيح الكلام في طريق ثبوت الحكم في الاصل  
 المقيس عليهم وقد استدل عليهم كل طريق كما لا يخفى والحاصل  
 ان القول بابطال كل الصياح برضى الله تعالى عنهم بعد وفاة  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اربعة واستمر مع ما ورد  
 فيهم وعنهم ولا يمالا يقدم عليه احد ممن يؤمن بالله تعالى ورسوله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم واليوم الاخر واظهر شناعة هذا  
 القول وبطلانه عدل عن بعض الشيعة زاعماً ارتداد كبار  
 الصحابة وعلمائهم فقط كابى الصديق وعمر الفاروق ورضي  
 الله تعالى عنهم واما العوام منهم فهم معذورون في اتباعهم با  
 على ايمانهم بل ان من العلماء من هو معذور وايضا الكون  
 مستضعفا في الارض لا يقدر على شئ ولكن بشرط انكاره  
 في قلبه ما فعله القوم وكراهته لهم وموالاة الامير كرم الله وجهه  
 ولا يخفى انه من البطلان بمكان ايضا لما فيه من كذب الآيات



المدائنه على انهم افضل المؤمنين وانهم سجان قد رضوا عنهم وعلم قد  
 رضوا عنه ومنزلة الرضا غايته قصد العابدين وحدثنا الفقيه  
 كما اوضحناه في التفسير يدل على الخلافه على الوجه الذي يزعمه  
 الشيعة اصلا والا لزم الطعن بالامير كرم الله وجهه بتروك  
 الانتباه من طلب حقه كما انتهض له حين انتهت النبوة اليه عند  
 بعد وفاة عثمان رضي الله عنه والنبيه التي يزعمونها مما لا وجه  
 لاركانها اولاً وتركها اخيراً ودعوى انه امر بالآخرين حسبما  
 وقعا من الاولين عليها والشيعة بين الكذب وقد ابطالنا  
 القول بالثبوت في روح المعاني وفي النقاات القدسية بما لا مزيد  
 عليه ومن الناس من قال على فرض دلالة ذلك الخبر على الخلافه  
 انما لا ينسلك كفر من ارتكب خلافاً غايته ما في الباب كونه منكم الكبير  
 وتركيب الكبيرة ليس بكافراً الا عند الخواص وانتم تعلم ان الشيعة  
 بنوا القول بالكفر على ان الخلافه اخت النبوة فالاخلال بامرها  
 كالاخلال بامر النبوة فحيث كان الاخلال بامر النبوة كفراً كان  
 الاخلال بامرها كذلك وذلك غير مسلم ودون اثباتها خرط  
 القناد والحق المحقق بالقبول ان الحق وقول الله عنهم لم يرتكبوا  
 في ذلك مكروهاً فضلاً عن حرام فضلاً عن كبيره ويشهد ذلك  
 حسن معاملة الامير كرم الله وجهه للمخالفين الاولين والاضمان  
 لادبها والنصح لهما والادب معهما والصلاة ورأهها والتمسك  
 عليهما والرضى عنهما في حياتهما وبعد موتها فقد روى الامام المؤيد

بأنه يحيى بن محمد بن الحسين في آخر كتابه طرق الحجة في مباحث  
الإمامية من سنة ١٠٠٠ من غفر الله له قال حدثت بقوم يتقصون  
أبا بكر وعمر بن الخطاب عليهما فاخبرت علياً كرم الله تعالى وجهه و  
قلته ما لولا أنتم لم يكن علياً فقلت نعم ما أعلنوا ما اجترأ على ذلك  
فقلت من هو الذي باعكم به من ذلك رحمها الله تعالى ثم خفض و  
أخذ بيدي وأبى أن يسمعني فغضبت عليه ثم قبضت على كعبته  
فجعلت من يده من يده وأجعلت يدها للقباع حتى اجتمع الناس  
ثم خطب فقال يا أيها الذين آمنوا يذكرون أخوتي رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ووزيري وصاحبيه وبيدي قرين وأبوي  
المسلمين يا أيها الذين آمنوا يذكرون وعليه معاقب حيا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بوفاء وأجد في أمر الله تعالى يأمران و  
ينهيان وبما يقان لأبوي رسول الله صلى الله عليه وسلم كرا  
رايا ولا يحب كحبه من غلبا من غلبا في الله عز وجل فقبض  
وهو عنهما راض والمسلمون راضون فاجتأروا في أمرهما وسيرتهما  
رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته وبعد  
موته فقبضنا على ذلك رحمها الله تعالى الذي فلق الحبة  
وبرا الفسحة التي بها المؤمن فاضل ولا يعضها إلا شقى  
سارق وحقه يقرى ويعضها مرد إلى آخر الحديث وفي رواية  
لمن الله تعالى من أمرها إلا الحسن الجميل فانظر وقعك الله  
تعالى المدح العظيم من أمير كرم الله وجهه على منبر الكوفة ومقر

الخلفه الذي يجعل احتمال التفتية كوما داشتدت به الروح هل  
 يعني معه القول بارتدادها والعياذ بالله تعالى وارتداد اتباعها  
 سبحانك هذا بهتان عظيم وفي لفظ البلاغة وهو من اصح الكتب  
 عند الشيعة ان عليا كرم الله وجهه قال لله تعالى بل ابي بكر لقد  
 قوم الؤد وداوى العلل واقام السنه ذهب تقي الثوب اصنا  
 خيرا وابقى شرها ادى لله تقاطعته واققاء بحقه رحل وتبرك  
 في طرق متشعبه لا يهتدى فيها الضال ولا يستيقن المهتد  
 وقد حذف مؤلفه حفظ المذهب ابا بكر واثبت بدله لفظ فلان  
 وتابى الاوصاف الا ابا بكر ولهذا الابهام اختلف الشراح فقال  
 بعضهم هو هو وقال اخرون هو عمر رضي الله تعالى عنه وايضا كان  
 فهو عما يلزم الشيعة البحر وغاية ما اجابوا عنه ان ذلك كان  
 لاستجلاب قلوب الناس فانهم كانوا يميلون الى الشيعين غايه  
 الميل ولا يعني على المنصف ان فيه شبهه الكذب الى المعصوم كرم  
 الله تعالى وجهه لغرض ديني مضمون الحصول بل كان الياس  
 منه حاصله وفيه تضيق غرض الدين بالمره وحاشا ثم حاشا  
 الامير من ذلك وفي الصحيح اذا مدح الفاسق غضب الرب فما  
 ظنك بالكافر وايضا اية ضرورة تلجئه الى هذه التاكيدات و  
 المبالغات والاستجلاب الذي زعمه الشيعة يحصل بدونها و  
 العبارات شتى وهو رضي الله عنه من افصح الناس وايضا في  
 هذا المدح تضليل الامة وترويج الباطل وذلك محال من الامام





الجمل ووقفه صفيين كلام كفا وعندهم لصحابة وغيرهم في ذلك  
 سواء وسياتي استدلالهم على ذلك مع رده في الفصل الثاني  
 ان شاء الله تعالى واستدل بعضهم بانهم على رواد الصحابة بعد  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بما روى عن انس بن مالك  
 وحذيفة بن اليمان مرفوعا ليرد في الناس من اصحابي الحوض  
 حتى اذا رايتهم وعرفتهم اختلفوا في قولي يا اصحابي  
 اصحابي فيقال لي انك لا تدري احد ثوابك وفي رواية  
 فاقول بحقنا الجواب عنده لا باننا لانتم ان المراد باصحابي  
 الصحابة بالمعنى المتقدم في المقدمه من المراد بهم مطلق المؤمنين  
 به صلى الله عليه وسلم المشبهين له وهذا كما قال القلوب  
 ابي حنيفة رحمه الله تعالى اجماعهم في نفسه ولنا دللنا في كتابي  
 هكذا وان لم يكن هناك رؤيتهم وجماعهم كما يقول الرجل للمؤمنين  
 الموافقين له في المذهب اصحابه بان بينهم وبينهم عدة من  
 السنين وعبارات الفقهاء من من ذلك كما لا يخفى عن  
 وايده بعضهم ان وقع في بعض الروايات انهم لم اروه وعلى هذا  
 فالمراد من هؤلاء الناس عصاة من المؤمنين وعرفته صلى الله  
 عليه وسلم انهم من امته من اطارات تلوح عليهم فقد جاء في  
 الخبر ان عصاة هذه الاقضية يرون يوم القيمة من عصاة  
 غيرهم كما ان طابعهم ممتازون عن طابع غيرهم وجذبهم و  
 ردهم عن الحوض كان نائبا لهم وعقابا على معاصيهم ولحق







حالهم وانهم في الدنيا لا يدرون نعمة ربهم يقول سبحانه  
 اسجاني فتاملك واسئمتك من العرش بعد انك جميع الصحابة رضي  
 الله تعالى عنهم بان الله تعالى قد اتاكم بنسبتي البعض في قوله سبحانه يا  
 ايها الذين امنوا ان جاءكم من بين قببائهم فليؤا الاية فان جمهور  
 المفسرين بل كلهم كما قال ابن عبد البر على انها نزلت في الوليد بن  
 عقبة اخي عثمان رضي الله عنه لا يخرج من بعثه صلى الله تعالى  
 عليه وسلم مصدقة من الله تعالى سطلق ركان بينه وبينهم احسن  
 فلما سمعوا به اياه تفرقتهم فحسب انهم مقاتلوه فرجع وقال  
 لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انهم قد اريدوا وضعوا الزكوة  
 فتم عليهم الصلاة والسلام ريفت انهم مجاؤا معتذرين ونزلت  
 الاية فسماه الله تعالى فاسما وقد عده ائمة الحديث من الصحابة  
 رضي الله تعالى عنهم وجعل الحافظ العسقلاني عليه الرحمته في القسم  
 الاول من الاقسام الاربعة على ان قصته صلواته بعد رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم بالناس الصبح اربعاء وهو سكران <sup>مشهور</sup>  
 وفي كتب الاخبار <sup>مشهور</sup> وقصة جلد عمر رضي الله تعالى عنه له بعد  
 ان ثبت عليه شرب الخمر في الصبحين وهما الصبح والكتب بعد  
 كتاب الله تعالى وذلك شاق العدالة قطعا واجيب بان الله ليس  
 مرادنا من كون الصحابة رضي الله تعالى عنهم جميعهم عدولا انهم لم  
 يصدر عن احد منهم مفسق اصلا ولا ارتكب ذنبا قط فان  
 دون اثبات ذلك حرف العناد فقد كانت تصدر منهم

المعنويات ويتكلمون بما يحدون عليه وانكار ذلك مكابرة صفة  
 وعناد محض وجهل بآورد الآيات والاحاديث بل مرادنا انهم لم  
 ينقلوا من هذه الآثار الى ان القران الا وهم طاهرون مطهرون  
 ثابتون آيرون ببركة صحبتهم للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ونصرتهم  
 آياه وبذل انفسهم واموالهم في محبته وتعظيمه له اشهد  
 العظيم شرا وعلايته كما يدل على ذلك الكتاب وتشهد له  
 الآثار وما يصرح عن تعظيمه له ما رواه الموافق والمخالف ان  
 عروة بن مسعود لما اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في قضيت  
 الحديث وكلمته ثم رجع الى اصحابه قال لهم اي قوم والله هؤلاء لقد  
 وفدت على الملوك ورددت على قيسر وكسرى والنجاشي والله  
 ان رايت ملكا يعظم اصحابه ما يعظم اصحاب محمد محمد صلى الله  
 عليه وسلم والله ان محمدا نعمة لا وقعت في كف رجل منهم وذلك  
 بها وجهه وجلده واذا امرهم بامر ايتروا امره واذا توضع  
 كادوا يقتلون على وصوته واذا تكلم بقضوا اصواتهم عنده  
 وما يحدون اليه لتظر تعظيما له الا حوما قال ولا يرد على هذا  
 لنا فتون لانهم يجزل عن الاتصاف بذلك

ولا يعلم ارتداد متصف بما ذكره موثر على الردة ليقال هل يرجع  
 الى الايمان ببركة ذلك وان سلمنا وجود مرتد كان متصفا  
 بما ذكره وقد مات على الردة فهو احد من بعض الانبياء وقد يستشهد  
 لما قلنا بقوله تعالى بعد ذلك الآية واعلموا ان فيكم رسول الله لو

يطعمكم في كثير من الامر لعنتم ولكن الله حبب اليكم الايمان  
 وزينه في قلوبكم وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان  
 اولئك هم الراشدون فضلا من الله ونعمته والله عليم  
 حكيم فان الله تعاقدنا خبره في هذه الاية سبحانه حيث  
 الى هؤلاء المؤمنين الذين لو اطاعهم رسول الله صلى  
 عليه وسلم في كثير من الامر لقتلوا ووقفوا في المشقة و  
 اثم الايمان وزينه في قلوبهم وكره اليهم الكفر والفسوق  
 والعصيان ومن اخبر سبحانه عند ذلك لا يكافون الا  
 طاهر ارشدا ويدخل في هؤلاء الخاطئين الربيب ربي الله  
 تعاقد عند بلاريب لان العنت كان ظاهر اعلى في راحة  
 والعمل بموجب ما اخبر به كما لا يخفى وكذا بقوله عز وجل  
 هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخرجكم من الظلمات الى النور  
 وقوله سبحانه فانزل الله سكينته على رسوله وعلى المرسلين  
 والرفهم كلمة التقوى وكانوا احق بها واهلها وقوله جل  
 محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم  
 تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا الاية فان  
 فيها التعبير بالمضارع المفيد للاستمرار التجدي كما قيل عبود  
 المقام واستمرار الابتغاء الذي هو من افعال القلب مما  
 يقضي بعدم اصرارهم على الذنب ان صدر منهم كذا قرء  
 بعضهم والنظر فيه مجال واستشكل القول بالعدالة ايضا

بأن كثيرا من الصيابة خرجت من الزحف في غزوة بني حديبية <sup>منين</sup>  
 والفرار من الزحف من أكبر الكباثر وبيان الأكثر منها <sup>نقص</sup>  
 عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين أقبلت العجم  
 من الشام يوم الجمعة كما قص الله تعالى ذلك بقوله وإذا راوا  
 تجارة أو أهوا انفضوا إليها وتركوا قائما الآية وقد أخرج  
 هذا مخرج الدم فلا أقل من أن يكون مستقما وبيان النبي  
 صلى الله تعالى عليه وسلم طلب في مرض موته دواء وقرطاسا  
 ليكتب لهم كتابا بالذي يضلوا بعده فابوا أن يأتوه بذلك حتى  
 قال عمر رضي الله تعالى عنه ما قال وكثر اللغظ فقال رسول <sup>الله</sup>  
 صلى الله تعالى عليه وسلم أخرجوا عني فقد خالفوا أمره عليه  
 الصلاة والسلام والله تعالى يقول وأطيعوا الله وأطيعوا  
 الآية وبيان مسيلاروى في صحيحه عن عبد الله بن عمرو بن  
 العاص أنه قال إن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال  
 إذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم أي قوم انتم فقال  
 عبد الرحمن بن عوف كما أمرنا الله تعالى فقال رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم كل آبل تشا فسون ثم تدابرون ثم  
 تباعضون ثم تطلقون إلى مساكن المهاجرين فتجلبون  
 بعضهم على رقاب بعض فإن هذا صريح في وقوع التشايب  
 والتدابير والتباعض فيما بين الصيابة وذلك بناء على العدا  
 واحسب عن الأول بأن الفرار يوم أحد كان قبل

النبي ولئن قلنا كان بعد يوم عفو عنه دليل قوله تعالى  
 لقد عفا الله عنهم ان الله غفور رحيم واما الفجار يوم  
 حينئذ فبعد تسليم الله ان كان فرارا في الحقيقة معاتباً عليه  
 لم يصر عليه المخلصون بل انقلبوا وظفروا بدليل قوله سبحانه  
 ثم انزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وانزل جنوداً  
 لم ترها وعذب الذين كفروا وذلك جزاء الكافرين وعن  
 الثاني بان تلك القصة انما كانت في اول زمان الهجرة  
 قبل التأديب باداب الشريعة فما وقع كما نوا معدودين  
 فيه ولعدالم يتوعدوا عليه ولم يعاتبهم رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم به والاثر خارجة مخرج العتاب بطريق الوعظ و  
 النصيحة على انه قد اعقب ذلك الفعل انواع من الطاعات  
 والامتنع فاروان الحسنات يذهبن السيئات وعن  
 الثالث بان الامر من عليه الصلاة والسلام لم يكن الا من  
 ياب اذ صحابه وهو امر ارشاد واصلاح ولم يكن لامر  
 ضروري ولا لفعله صلى الله عليه وسلم بعد مع خاصته  
 اصل بعتة كالامير كرم الله وجهه فان بقي عليه الصلاة والسلام  
 حيا بعد ذلك خمسة ايام ويؤيد ذلك كما قال غيره واحد قوله  
 سبحانه ليوم اكملت لكم دينكم وهو ظاهر والتخلف عن الاشياء  
 كان ناشئاً عن محض المحبة والوداد دون الشقاق والعناد  
 لما راوا من شدة مرضه عليه الصلاة والسلام ومثل هذه

المخالفة لا تعد فستعاقبوا إلا لزم فسق جميع الحاضرين ومنهم  
 علي كرم الله وجهه ولا فائيل به بالإجماع وقد وقع للأمر رضي  
 الله تعالى عنه بخصوصه مثل هذه المخالفة عام الحد بل تعدى فانه  
 كتب في كتاب الأصل فيها ما عاهد عليه رسول الله تعالى  
 فلم يرض المشركون بهذا العنوان وقالوا لو كانت فعلنا لزم رسول  
 الله صلواته فامرهم عليه الصلاة والسلام أن يخرجوا  
 وبالزفير فلم يفعل حتى نجاه عليه الصلاة والسلام سدها  
 بل وقع منه كرم الله وجهه ما يروى أنه قد من سألته أن يرضى  
 طريق معذرة أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذهب في عين  
 الأمير والبتول رضي الله تعالى عنها اليكزوا بقظهما لصلاة  
 لتتجدوا أمرهما فقال الأمير والله لا نعطي إلا ما كتب الله  
 لنا وإنما أنفسنا بيد الله لو وقفنا لصلينا فرجع عليه  
 الصلاة والسلام وهو يضرب فخذه ويقول وكان الانبياء  
 أكثر شئ جدك وقد رواه البخاري أيضا في صحيحه وأمره صلى  
 عليه وسلم بالخروج لمن في الحجرة لو يكن إلا ما هو فيه من المرض  
 وكلام عمر رضي الله تعالى عنه لو يكن إلا لفلتة الحال عليه الناشئة  
 من كلام المجتهد وقد بسطنا الكلام على ذلك في كتابنا النفا  
 القديسي في رد الأمايئة وعن الرابع بان الخطاب وان  
 كان للصيانة لكن باعتبار وقوع ذلك فيما بينهم وهو لا  
 يستدعي ان يكون منهم ويدل على ذلك ان الصيانة اما



مهاجرون أو انصار والحديث صريح في أن أولئك الفرقة  
 ليسوا مهاجرين والواقع ينبغي كونهم من الانصار لانهم ما  
 حملوا المهاجرين على التجارب فتعين انهم من التابعين وقد  
 روي في بعض النسخ فانهم حملوا المهاجرين على التجارب بلهم  
 من بين الاشرار واضربوه ولا كلام لنا فيهم واستشكل  
 احد منهم في ذلك واجيب بما يجب واجاب بعضهم  
 في ذلك بانك بانك لم تدع العصية في الصحابة وانما ادعينا  
 بعد ذلك فيهم رجوعهم ما يحمل بها في وقت من احوالهم لا  
 بعد توبتهم ما عندنا وكثرة الايات والاجار والامار  
 يارسل في رحمتهم الناطقة برؤسها عند الله تعالى لهم تقضى  
 سوالى ربهم الا وهم طاهرون مطهرون فلا  
 ينبغي الخوض فيهم والطعن بهم والذين جاؤا من بعدهم  
 يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان  
 ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك رؤوف رحيم  
 وهو في معنى الجواب الذي ذكرناه فيما تقدم عن الوليد رضي  
 الله تعالى عنه وزعم بعضهم لا ضطراب الاولة عليهم ان فيهم  
 عدولا وغير عدول وفصل ذلك بانهم قسمان القسم الاول  
 من مات قبل الفتنه والقسم الثاني من مات بعدها فن  
 تحقق ان كتابه لمفسق من القسم الاول ولم يتحقق توبته  
 عن قليل ما هم حكم بفسقهم ومن لم يتحقق منه ذلك بان



ثم ذنب في الصلاح وملك آثار الحسان لو كان من سنو الخلفاء  
 كما بعد الندوم من خالط الفتنه ولم ينصر الامم نعمت  
 فان كانت غير اجتهاد وكان من اهلها فهو عدل وان كان  
 مخطئا في الواقع وكذا حكم من اعتزل الفتنين كما بين علم  
 ومعنى الله تعالى عنها ومن خالط ولم ينصر الامم  
 ذلك عن اجتهاد بل بالحق اتباع الهوى وحب الرياسة  
 فهو فاسق الى ان تحقق توبته واقام المقلدون فان  
 كانوا قد قلده والباغي مع العلم بما ورد في حق الاميركم  
 الله تعالى وجهه فهم فسقة ايضا وان كانوا قد قلده وامع  
 الجهل فيقرب القول بانهم عدول معذورون انتهى و  
 انت فمات هذا القول خلاف المعول عليه عند اهل  
 السنن هذا قال الامام النووي في شرح صحيح مسلم في  
 العمدة المدين اذ هو الفتنه انه اتفق اهل الحديث ومن  
 يفتيهم في الاستماع على قبول شهادتهم وروايتهم  
 معذورون في معذورون في امرهم وما جسد  
 من ذلك في الامم من ذلك حكم من لم يدرك الفتنه  
 بحيث وانما اجزم بان جميع اصدرا انما صدر عن اجتهاد  
 ولا اعتقد ان جميع الصحابة بالمعنى السابق الشامل لمن  
 اجتمع معهم صلى الله عليه وسلم ساعة مجتهدون ومع  
 هذا القول لا ينبغي الخوض في احد منهم والقول بعدم

عدالة فان الخطية ذلك عظيم وقد قال الله سبحانه ولا  
تغف ما ليس لك به علم ولا ينبغي لمن يعرف نفسه ان يكون  
دون علمه سليمان علم السلام في الادب مع اصحاب  
بقية من الله علمه وسائر الاشياء قولها الاحواتها يا ايها  
الجهل اذخروا مسامحة كرامتكم لئلا يظن سليمان وجنود وهم  
لا يشعرون فقيدت بهولها وهم لا يشعرون حذارا من  
بوقهم نسبة هذا الفعل اليهم عالين وذلك غاية الادب  
والله تعالى الهادي الى سواء السبيل

### واما الفصل الثاني

فيما يشرب من الصيانة رضي الله تعالى عنهم وتلخيص الكلام  
ينرويه ان حكم الطائفتين وهو كالثمة للفصل الذي  
فصل اعلم ان اعظم ما نذ اوله الالسن من الاختلاف  
الواقع بين اصحاب الكلام رضي الله تعالى عنهم ما وقع زمن  
خلافة الائمة وكرم الله تعالى وجهه فثمان وقعتان  
عظيمتان وقعتا بجل ووقعت صفتين والاصل الاصل  
لذلك مثل عثمان رضي الله تعالى عنه وانكر المشائمة تلك  
الوقعتين وانكار ذلك مكابرة لا يلقى لها سمع الا ان الخبر  
مستند في خبره في سنة ثمان مائة من الارض انه لما قتل عثمان  
رضي الله تعالى عنه صبر تزوج المسلمون فصار طليخا تزوجوا  
وعاشروا وكان قد لقبها الخبر وهو مقبل من عمرتها نحو البصر

فلما علم على كرم الله وجهه يخرجهم اعترضهم من المدينة فملا  
 بحدت ما يشوق عصا الاسلام ففانوه وارسلوا اليه  
 الحسن وعائدا يستقران اهل المدينة واهل الكوفة و  
 قدوا البصرة اعدت لها ابوابها وبيتها ما لها حق  
 جاءهم الامام فورا بالسرور وجهه ما اولئك من  
 يدون من الامم اخرون في ذلك فثار الاشرار وبعثوا  
 رسول الله نفا عند الكوفة في ذلك فثار الاشرار  
 وقامت الحرب بين علي بن ابي طالب و  
 زبير بن عوف في ارضهم اثنان في الكوفة  
 صلاة الله عليهم لئلا يكون من جملة الاشرار  
 رضي الله عنهم وجاء اليهم المرسلين رضي الله عنهم  
 الله التي كانت ولت ما اردت الا الاصل فيهم  
 واز عبد الله بن خليل وهي اعظم دار في البصرة  
 بنت الحارث ام طحمة الطحايات وزاوها بوعتقات  
 به وبابعت وجلس عندها فقال رجل يا ام المؤمنين  
 ان بالباب رجلين ينالان من عايشة فامر القعقاع بن  
 عمارة بكل واحد منها مائة جلدة وان يخرجها من  
 ثيابها ففعل ولما ارادت الخروج من البصرة بعث اليها  
 بكل ما ينفع من مركب و زاد و مناع و اذن لمن يخاف  
 الجيش ان يرجع الا ان يحب المقام وارسل معها اربعين

امرأة وسير معها اخاها حمزة ولما كان اليوم الذي ارتحلت  
 فيه جاء على كرم الله وجهه فوقف على الباب وخرجت من  
 الدار في التوديع فودعت الناس ودعت لهم وقالت  
 يا بني لا يغيب بعضكم بعضا امرؤ الله ما كان يفيء  
 بين علي رضي الله عنه في القديم الا ما يكون بين الامراء و  
 احمائها وانزل من الاخبار فقال على كرم الله وجهه  
 والله ما كان يفيء بينها الا ذلك وانها زوجة نبيكم  
 صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة وسار معها  
 مودعا اميا لا وسرّح بغير معها بقية ذلك اليوم وكان  
 رضي الله تعالى عنها بعد ذلك اذا ذكرت ما وقع منها تبكي  
 حتى تبل خمارها ففي هذه المعاملة من الامير كرم الله  
 وجهه دليل على خلاف ما يزعمه الشيعة من كفرها وحاشا  
 رضي الله تعالى عنها وفي ندمها وبكاها على ما كان دليل على  
 انها لم تذهب الي رتبها الا وهي نعمة من غير تلك المبركة  
 على ان في كلامها ما يدل على انها كانت حنة السنه  
 في ذلك وقال غير واحد انها اجتهدت ففعلت لكنها  
 اخطأت في اجتهادها ولا اثم على المجتهد المخطئ بل له اجر  
 على اجتهاده وكونها رضي الله تعالى عنها من اهل الاجتهاد  
 مما لا ريب فيه روايته وقرئ في سؤنك ان خطايا النساء  
 النبي صلى الله عليه وسلم لا تأتي ذلك اذ ليس المراد منها

الاثنا كيداً من المشرك والحجاب الاثنا اخرجته صلى الله عليه  
 وسلم بعد نزول الآية للبر والعمرة مثلاً ولما جاز خروجين  
 لذلك ولا لعبادة الرضى والاقارب والسفر لا ينافي  
 التستر والحجاب كما لا يخفى على ذوى الالباب نعم قالت  
 الشيعة انه سئل اجتهادها انها صلى الله عليه وسلم  
 قال يوماً لا زواج كافي باحد اكن ينجها كلاب الحوب  
 فإياك ان تكون يا حميراء والحوب كجعفر منزل بين  
 البصرة ومكة وقد نزلت عايشة ونجتها كلاباً قد كرت  
 الحديث وهو صريح في النهي ولم ترجع والجواب عن ذلك  
 ان الثابت عندنا انها لما علت ذلك وتحقق من محمد  
 ابن طلحة فحمت بالرجوع الا انها لم توافق عليه ومع هذا  
 شهد لها مروان بن الحكم مع ثابن رجل من رها  
 ثلاث الناحية ان هذا المكان مكان اخر وليس بحوب  
 على ان اياك ان تكون يا حميراء وليس موجوداً في الكتب  
 المعول عليها فيما بين اهل السنة فليس في الخبر نهى  
 صريح ينافي الاجتهاد على انه لو كان لا يرد محذوراً ايضا  
 لانها اجتهدت فسارت حين لم تعلم ان في طريقها  
 هذا المكان وحيث علت لم يمكنها الرجوع لعدم الواجب  
 عليه وليس في الحديث بعد هذا النهى امر بشئ  
 لتفعله فلا جرورت على ما قصدته من اصلاح ذات

البين المأمورة به بلا شبهة وقد شبه حالها رضي الله  
 عنها في ذلك بحال شخص رأى من بعيد طفلا يريد ان  
 يقع في بئر فسعى ليمنعه من ذلك فربلا شعور بين يدي  
 مصلا فانه يذهب لما قصد لا يرجع لم يحصل له ثلا  
 ما وقع فانه يخلص الطفل المأمور به واما طلحة و  
 الزبير رضي الله تعالى عنهما فلم يموتا الا على سعة الامام كرم  
 الله تعالى وجهه اما طلحة فقد روى الحاكم عن ثور بن فخر  
 انه قال مررت بطلحة يوم الجمعة واخرموق فقال لي من انت  
 قلت من اصحاب امير المؤمنين علي رضي الله عنه فقال البسط  
 يدك اباي بك فبسطت يدي فيايعني وقال هذه بيعة  
 علي وفاطت نفسه فانتيت عليا رضي الله عنه فاخبرته  
 فقال الله اكبر صدق الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم  
 ابي الله سبحانه ان يدخل طلحة الجنة الا وسعتني عنقه واما  
 الزبير رضي الله تعالى عنه فقد ناداه على كرم الله تعالى وجهه و  
 خلاية وذكره قول النبي صلى الله عليه وسلم له لتقاتلن  
 عليا وانت لم ظالم فقال لقد اذكرت شيئا انسانير ال  
 لاجرم لا اقاتلك ابدا فخرج من العسكرين نادما وقتل  
 بوادي السباع من الروما فقتل عمر بن جرموز وقد روى  
 الموافق والمخالف انه جاء بسيفه واستاذن على الامير  
 كرم الله وجهه فلم ياذن له فقال انا قاتل الزبير فقال



ان قتل ابن صفية تفخيرا به من رسول الله صلى الله عليه و  
 سلم يقول بشر قاتل ابن صفية بالنار والشبعة كما في أخبار  
 الأئمة واللامدي يزعمون ان استحقاق النار ليس لقتل  
 الزبير بل ما علم منه في عاقبة أمره وذلك ان ابن جرير يخرج  
 بعد ذلك على الأمير كرم الله وجهه مع أهل النهروان وقتل  
 هناك والآفة لقتله الأمير رضي الله عنه والجواب اننا علم  
 ضرورة ان النبي صلى الله عليه وسلم انما ذكر ذلك الخبر في  
 حق الزبير رضي الله عنه في معرض التعظيم له والتفخيم من أمره  
 وذلك ياتي كون استحقاق قتله النار لا هو آخر غير قتله  
 ولو كان المقصود ما ذكر كان الكلام من باب الالفاظ المتأخر  
 محال صلى الله عليه وسلم الموجب لارتفاع الوثوق باوامره  
 ونراهيه عليه الصلاة والسلام لاحتمال ان يريد بها معنى لم  
 يظهر لنا كما هو مذهب الملاحدة الباطنية واما عدم قتله  
 فليقيام الشبهة على ما قيل وتغيير ما اخرج ابن ابي حاتم  
 والبيهقي عن الحسن ان ناسا من الصحابة رضي الله عنهم  
 ذهبوا ينظر قرون فقتل واحد منهم رجلا وقد فر وهو يقول  
 اني مسلم اني مسلم فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 من ذلك غضبا شديدا ولم يقتل القاتل وكنا قتل  
 اسامة رضي الله عنه فيما اخبره السدي رجلا يقول لا اله  
 الا الله محمد رسول الله فذمه رسول الله صلى الله عليه وسلم

جذا ولم يقبل عدوه وقال له كيف انت ولا الاله الله ونزل  
 قوله تقا ولا تقولوا لمن اعق اليكم السلام لست مؤمنا الا به  
 واجاب اخرون بان العلاء اختلغوا في انه هل يجب  
 القصاص على الحاكم اذا لم يطلب الولي ام لا وعلل الامير كرم الله  
 وجهه عن لا يرى الوجوب بدون طلب ولم يقع وروي ايضا  
 ان الامير رضي الله عنه قال لما جاءه عمر بن طلحة بعد موت ابيه  
 رضي الله عنه يا اخي ابي لا رجوان اكون انا وطلحة والزبير من الدين  
 وال الله فيهم وتزعنا ما في صدورهم من عمل اخوانا على سرور  
 شفا يلين وهذا ونحوه يدل على انها رضي الله تقاعنها الم يديها  
 الا ظاهرين مطهرين واما تلخيص الوقعة الثانية  
 فتد ذكر المورخون ان معونة رضي الله تقاعنها كان قد  
 استنصره ابناء عثمان رضي الله تقاعنها واكلوه في طلب  
 حقهما من قتل ابهما فلما بلغه فراغ علي كرم الله تقا وجهه  
 من وقعة الجمل ومسيره الى الشام خرج من دمشق حتى ورد  
 صفين في نصف المحرم فسبق الى سهولة المنزل وقرب من  
 الفرات فلما ورد الامير رضي الله عنه دعاهم الى البيعة فلم يفعلوا  
 وطلبوا منه قتل عثمان وكانوا قد انحازوا الى عسكره ولهم  
 عشائر وقبائل ومع هذا لم يمتازوا باعيانهم قال رضي الله  
 عنه في التاريخ حتى يمتازوا وتحقق القائل من غيره فاني معونة  
 الاتسليم من يرمونه قاتلوا وكثر القتل والقار حتى اتهم بنوا

امير الامير كرم الله وجهه بانذ الذي دلس على قتل عثمان  
رضي الله عنه وكان كرم الله وجهه قد تصرف بسلاحه  
فقال لذلك قائلهم

الاما الليل لا تغور كواكبهم  
بنى هاشم ردوا سلاح ابن

بنى هاشم لا تجالونا فانه  
وانا وانا كروما كان منكم

بنى هاشم كيف الثباغ يدنيا  
لعرك لا النسي ابن اروي و

هم قتلوه كي يكونوا مكانه  
وكان الامير كرم الله وجهه يلعن القتل ويقول يا معوية

لو نظرت بعين عقلمك دون عين هوالك لرايتني ابرا الناس  
من قتل عثمان وتصرفه رضي الله عنه بسلاحه لانه كان من

الاشياء الراجعة الي بيت المال وحكمه اذ ذاك حكم المدافع  
في زماننا في ان حق التصرف في ذلك للامام ثم انه قد

وقع الحرب بينهم مرارا وبقي كرم الله وجهه بصفتين ثلثة  
اشهر وقيل سبعة وقيل تسعة وجرى عاتشيب من الزو

ويستهون له حرب البسوس وليلة المروا مرها شهير  
وال الامر الى التحكيم وحدث من ذلك ما اوجب ترك

القتال مع معوية والاشتغال بامر الخوارج وذلك بعد

اذا غار بهم لادح نجم بواقبه  
ولا تنهبوه لا تخل منا هبه  
سواء علينا قاتلوه وساء  
كصدع الصفا ليرا والصدع  
وعند علي سيفه وحرأشبه  
وهل ينسبون الماء ما عاش  
كما فعلت يوما بكسرى مراربه  
لو نظرت بعين عقلمك دون عين هوالك لرايتني ابرا الناس  
من قتل عثمان وتصرفه رضي الله عنه بسلاحه لانه كان من  
الاشياء الراجعة الي بيت المال وحكمه اذ ذاك حكم المدافع  
في زماننا في ان حق التصرف في ذلك للامام ثم انه قد  
وقع الحرب بينهم مرارا وبقي كرم الله وجهه بصفتين ثلثة  
اشهر وقيل سبعة وقيل تسعة وجرى عاتشيب من الزو  
ويستهون له حرب البسوس وليلة المروا مرها شهير  
وال الامر الى التحكيم وحدث من ذلك ما اوجب ترك  
القتال مع معوية والاشتغال بامر الخوارج وذلك بعد

العزيز العليم واهله السنة الامن شدة يقولون ان علياً  
 كرم الله تقا وجهه في كل ذلك على الحق لم يعترف عنه قيد شبر  
 وان مقاتليه في الوقعتين محطون باعون وليسوا كافراً  
 خلافاً للشيعة ولا فاسقين خلافاً للفرقة اصحاب عمرو بن  
 عبيد من المعتزلة ولين شدة من اهل السنة ولا ان احد  
 الفريقين من علي كرم الله وجهه ومقاتليه لا يعينه فاسق  
 خلافاً للواصلية اصحاب واصل بن عطاء المعتزلي اما  
 ان الحق مع علي كرم الله وجهه ففقي عن البيان واما كون  
 المقاتل باغيًا فلا ان الخروج على الامام الحق يفي وقد صح  
 انه صلى الله عليه وسلم قال ويح عمار تقتله الفئة الباغية  
 وقد قتله عسكر معوته وقوله حين اخبر بذلك قتله من  
 اخرجته مما لا يلتفت اليه والا لصح ان يقال ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قاتل حمزة واصرابه ممن قتل معه عليه  
 الصلاة والسلام وكذا قول من قال المراد من الفئة الباغية  
 الفئة الطالبة اى لدم عثمان فلا يدل الخبر على البغي  
 بالمعنى المذموم واما كونهم ليسوا كافراً في نهر البلاغة ان  
 علياً كرم الله وجهه خطب يوماً فقال اصبحنا نقاتل  
 اخواننا في الاسلام على ما دخل فيه من الزيف والاعوجاج  
 والشبهة ولقولهم تقا وان طائفتان من المؤمنين  
 اقتتلوا فاصحوا بينهما فان بقت احدهما على الاخرى

فقائلوا التي ينبغي حتى تفي الامم بالله فان فاءت فاصطروا  
 بينهما بالعدل واقسطوا ان الله يحب المقسطين فسمى  
 الله تعالى الطائفتين المقتلتين مؤمنين وامر بالاصلاح  
 بينهما واجاب بعض الشيعة عن الاية بانها في قتال  
 المؤمنين بعضهم مع بعض دون القتال مع الامام والي  
 عليه والخطاب فيها للائمة امر وان يصلحوا بين طائفتين  
 من المؤمنين اقتتلوا فيما بينهم وان يقتلوا اذابت احدهما  
 حتى تفي ولا يخفى ما في هذا الجواب من الوهن وعدم نفعه  
 للمجب اصل لان الامر الثاني يستدعي ان يكون القتال مع  
 الائمة ضرورة فافهم واستدل بعضهم على كفر المقاتلين  
 للامام كرم الله وجهه بقوله صلى الله عليه وسلم له ربك عز  
 وجل انا اسلم لمن سالتهم حرب لمن حاربتم وحول الرسو  
 صلى الله عليه وسلم كفر بلارب وبقوله عليه الصلاة والسلام  
 حبت على ايمان وبغضه كفر ونفاق ولا بغض اظهر من الحرب  
 فيه ثبت الكفر والنفاق واجاب اهل السنة بان الخبر  
 الاول لم يروه منا الا ابن جرير وفي روايته عندنا وهن شهرير  
 نعم ذكره الطوسي المزموع وغيره من الشيعة وهم يثبت الكذب و  
 اكثر روايتهم زيادة بشهادة الائمة رضي الله عنهم كما يشهد  
 بذلك الكافي وغيره وعلى تقدير صحة الرواية لا يخفى فيه لانه  
 خارج مخرج التهديد والغليظ بدليل ما حكم به الامير كرم

الله وجهه من بقاء ايمان اهل الشام واخوتهم في الاسلام  
 ومثل ذلك كثيرة في الكتاب والسنة ويخص الحرب بما كان  
 كحرب الخوارج صادرا عن بعض وعداوة وانكار لياخذ الا  
 للخلافة باعتبار الدين وذلك كمن عند كل مؤمن وادامة  
 التخصيص اكثر من ان تحصر وقال بعض لا شك ان المقصود  
 التشبيه بحرف الراء كونه اسما فكانه قيل حريك كحرب  
 فان كان حرب غير المصدر المبنى للمفاعل صح ان يكون وجه  
 الشبه الوجوب اي ان حريك لمن حاربك وبقي عليك من  
 المؤمنين واجب عليك كحرب لمن حاربني من الكافرين و  
 اشترى المشركين في الوجوب لا يستدعي اشتراك المحاربين  
 في اسم المفعول في الكفر وهو ظاهر وان كان الحرف في  
 المصدر المبنى للمفعول صح ان يكون وجه الشبه كونه حراما و  
 حراما لانه لا يقتضي كونه كفرا ومن احوالنا من منع كون  
 حربه حراما لانه لا يقتضي كونه كفرا وقال سفيان بن عيينة  
 في حربه اقراره بحرب من الله ورسوله فانها نزلت في اكل  
 الربا وهو ليس بالكفار وقال جده في قطاع الطريق امننا  
 من الذين يجارون الله ورسوله الا انه وليتكم الله من  
 بعدهم انتم لا تعلمون فاعلم لا يخفى وجهه وبيان الخبر الثاني كما  
 في الآية ان حربه حرام لانه لا يقتضي كونه كفرا او حراما على  
 من حارب من خارج مخرج التهدية لمن حارب من العباد على



طرزا تقدم في الخبر السابق والخبر الاخير رواه مسلم لكن لا  
 نسلم ان الحرب بغض فقد حارب الانسان من تحته والخصم  
 مختلفه كما لا يخفى وقيل على ان المحارب غير كافر صلح الحسن  
 رضي الله تعالى عنه مع معاوية وهو مما لا مجال لانكاره وقد روى  
 المرتضى وصاحب فصول المهتم من الامامية انه لما ابرم الصلح  
 بينه رضي الله تعالى عنه وبين معاوية خطب فقال ان معاوية  
 فاز عن حقالي دونه فنظرت الصلح للامة وقطع الفتنه وقد  
 كنتم يا يعثموني على ان تسالموا من سالمي وحقا ربوا من حاربي  
 ورايت ان حقن دماء المسلمين خير من سفكها ولم ارد بذلك  
 الا صلاحكم انتهى وفي هذا دلالة ظاهرة على اسلام الفرق  
 الصالح وان الصالح لم تقع الا اختارا ولو كان الصالح  
 كافرا لما جاز ذلك ولما صح ان يقال فنظرت الصلح للامة و  
 قطع الفتنه الخ فقد قال سبحانه وتعالى وقابلوهم حتى لا يكون فتنه  
 ويكون الدين كله لله ويدل على وقوع ذلك اختارا ايضا ما  
 رواه صاحب الفصول عن ابي مخنف من ان الحسين رضي الله  
 عنه كان يبدي كراهة الصلح ويقول لو قرأني كان احب الي مما  
 فعله اخي فانه لا معنى لهذا الكلام لو لم يكن وقوع الصلح من آية  
 رضي الله تعالى عنها اختارا فان الضرورات تبيح المحظورات  
 وهو ظاهر وبعد هذا كله قد ثبت عند جمع ان معاوية رضي  
 الله تعالى عنه قدم على ما كان منه من المقاتلة والبيع على الامير

كرم الله وجهه وانفق ان يكن عليه كرم الله وجهه فقد اخرج  
 ابن الجوزي عن ابي صالح قال قال معاوية لاضرار صف لي  
 عليا فقال او تعيني قال بل تصفه فقال او تعيني قال لا  
 اعنيك قال اما اذ لا بد فانه كان والله بعد المدي  
 شديد القوي يقول فضلا وحكم عدلا يتفر العلم من  
 جوابه وتنطق الحكمة من نواحيه يستوحش من الدنيا و  
 زهرتها ويستأنس بالليل وظلمته كان والله عزيزا له  
 طويل الفكرة يقلب كفه ويخاطب نفسه بحجبه من  
 اللباس ما حشن ومن الطعام ما حشب كان والله  
 كأهونا بحبنا اذا سالناه وبشدتنا اذا اتينا و  
 ياتينا اذا دعونا الى ان قال لا يطبع القوي في باطله  
 ولا يسأس الضعيف من عدله فاشهد بالله تعال قد  
 رايتني بعض موافقه وقد اذخى الليل بحرفه وغارت  
 نجومه وقد مثل في حجابيه قابضا على حيته يميل على  
 السليم وسكى بكاء الحزين فكانت اسمعه يقول يا دنيا  
 يا دنيا ابي تعرضت ام في تشوقت هيهات هيهات  
 غري غري قد نبتك تلاما لا رجعت لي فيك فعمرك  
 قصير وعيشك حقير ومنظر ككبير آه من قلته الزاد  
 وبعد السفر ووحشة الطريق قال قد رقت دموع عيون  
 فما ملكها وهو ينشعها بكه وقد اخشع القوم بالبكاء

ثم قال معوية رحم الله تعالى ابا الحسن كان والله كذلك  
فكيف حزنتك عليه يا ضرا فقال حزون من ذبح ولذها من  
حزها فلا ترقى عبرتها ولا يسكن حزنها انتهى وما يذكره  
المؤرخون من ان معوية رضي الله تعالى عنه كان يقع في الايام  
كريم الله وجهه بعد وفاته ويظهر ما يظهر في حقه وتكلم بما  
يتكلم في شأنه مما لا ينبغي ان يقول عليه او يلقب الميراث  
المورثين ينقلون ما خبت وطاب ولا يعترون بين الصبح  
والمصنوع والضعيف واكثرهم حاطب ليل لا يدرك  
ما يجمع فالاعتماد على مثل ذلك في مثل هذا المقام الخطر و  
الطريق الوعر والمهم العفر الذي تصل فيه القطا ويذهب  
وونه الخطا مما لا يلبق بشان عاقل فضلا عن فاضل و  
ما من ذلك في بعض روايات صحيحة وكنت مشددا في  
مبني ايضا التوقف عن قبوله والعمل به وحده في قوله  
ببعضات مثل في الصفة والثبوت على ان  
للقصب ويرد عن وصية الوقوع في اصواب و  
عليه برهنتها في ثبوتها في بعض النسخ  
التي هو اذ انجيل واقا الفحص في  
ففي بيان حكم بيت الصياحة رضي الله تعالى عنها  
وهو المنصير في الحقيقة من هذه الرسالة لعلي

السب في اللغة الشتم ويكون بكل ما فيه تنقيص وله  
 مراتب متفاوتة وراجع أهل السنة أنه مطلقا في حق  
 الصحابة رضي الله عنهم منهي عنه وإنما الخلاف في كفر  
 تركه ويستعمل قريبا إن شاء الله تعالى الحق في ذلك و  
 اللعن مثل السب بل هو أدهى وأمر وقد يقال لسب  
 أيضا في النهاية لابن الأثير حمل اللعن الطرد والابعاد  
 من الله تعالى ومن الخلق السب والدعاء انتهى والشيعة  
 جوزوا السب واللعن على أكثر الصحابة ومنهم من كتم  
 النص وهو يروى عنهم حديث الغدير وكذا من حارب الأمير  
 تورم الله وجهه كعائشة وطلحة والزبير ومعونة وعمر بن  
 العاص وأضر بهم بل اعتقدوا أن لعن هؤلاء وسبهم  
 من أعظم العبادات وأقرب القربات وذلك من الفضل له  
 فكانت فقد صححت أحاديث كثيرة في النهي عن اللعن مطلقا  
 من الصحابة والخيرانات وصرح بعض الفقهاء بأن لعن الكلاب  
 من وجه كفره وقد تواتر عند الفقهاء في النهي الذي يكره الله ورسوله  
 من لعن أهل الشام فإظنك بأصحاب النبي عليه الصلاة  
 والسلام بل يكبارهم رضي الله عنهم الذين ورد في عنهم  
 من الآيات النبوية ما ورد وأثنى عليهم رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم بالمؤمنين على أحد من ذلك قوله سبحانه إن  
 الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك هم

المؤمنون حقاً لهم مغفرة ورزق كريم وقوله تعالى الذين آمنوا  
 وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم اعظم  
 درجة عند الله وأولئك هم الفائزون ينشرهم ربهم برحمته من  
 ورضوان وجنان لهم فيها نعم مقم خالدين فيها أي لأن  
 الله عنده اجر عظيم وقوله عز وجل والسابقون الأولون  
 من المهاجرين والانصار والذين أتبعوهم باحسان ورضي  
 الله عنهم ورضوا عنه الآية وقوله جل وعلا لقد رضي الله  
 عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة الآية وقوله تبارك  
 وتعالى لكن الرسول والذين آمنوا معه جاهدوا بأموالهم و  
 انفسهم وأولئك لهم الخيرات وأولئك هم المفلحون الآية  
 وقوله سبحانه لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقابل  
 أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقابلوا وكلاً  
 وعد الله الحسنى والله بما تعملون خبير غير ذلك من الآيات  
 التي لا تحصى ومثلها الاخبار الواردة فيهم عمومًا وخصوصًا  
 والاسماع للخصيص الذي يزرعه الشيعة بوجود من الوجود  
 كما لا يخفى وليس لهم ان يقولوا بالردة والعياذ بالله تعالى ما  
 علمت وان قالوا انهم ارتكبوا من الذنوب ما سوغ لعنهم و  
 ان لم يكن كفر اذ مسوغ اللعن ليس مخصوصاً به وادوا  
 باننا لانسلم ارتكابهم لذلك ودون اثباته شرط القناد  
 وعلى فرض التسليم قد قدمنا ان الصحابة رضي الله عنهم

لما من الله تعالى عليهم من شرف صحبة النبي صلى الله عليه وسلم  
 وبذل الانفس والاموال والاولاد بين يديه مع صدق  
 الشكر وخلوص العزيمة وشدة المحبة لا يصرون على ذنب  
 فعلوه وخطيئته ارتكبوها فاذهبوا الي ربهم الا يتوبوا  
 نصوح طاهرين من الآثام مكفرا عنهم ما يقتضي الملام  
 فلم يتحقق فيهم حال السب واللعن والعياذ بالله تعالى ما  
 يسوغ ذلك واعتبار ما كان لوضع لا يقتضي جواز سب  
 مثل هذا بعد وسلمان رضي الله عنهما فانها كانا قبل ان  
 يسلي كافرين والشيعه لا يجوزون ذلك فيها الا بها عند  
 من الصيانة الموالين للائمة كرم الله وجههم وبالحكمة اعتبار  
 ذنب معذور للقدح والظعن في غاية السفه ومودعة  
 عظيم ومن ذلك صحة اطلاق الكافر مثلا على كثير من المؤمنين  
 وهو كما ترى وقد قال سبحانه وتعالى في اسم الفسوق  
 بعد الايمان وايضا الوارد في لعن المريبين لبعض الذنوب  
 اعني بعنوان الذنب ومفهوم الوصف كالظالمين و  
 الكاذبين دون القصد الى واحد بخصوصه مما صدق عليه  
 المفهوم كزيد الظالم وعمر الكاذب فيجوز لعن الله الظالمين  
 ولعن الله الكاذبين مثلا دون لعن الله تعالى زيدا وعمر الظالم  
 والكاذب بل نصوا على حرمة لعن كافر بعينه لم يتحقق بخبر  
 المعصوم موقفا على الكفر كابي جهل وابي لهب وقوله صلى الله



عليه وسلم حين رأى حيواناً وسم على وجهه لعن الله من فعل  
هذا العس أيضاً في لمن مخصوص كجواز اعتبار العيوم <sup>لعن</sup>  
الملائكة المرأة التي تخرج من بينها أميراً ذن زوجها حتى يفرغ  
أيضاً كذلك وعن بعض المحققين أن اللعن في مثل الأ  
لغة الله على الظالمين متوجه بالخصفة إلى الوصف لا إلى  
صاحبه والمراد من ذلك الوصف والتفسير غير واحد بل هو  
توجه إلى الملطس بكون وجود الإيمان مانعاً للمانع مقدر  
كما هو عند الشيعة وأيضاً وجود العلة مع المانع لا يكون  
مقتضياً فالعن لا يكون مترتباً على وجود الصفة حتى يرتفع  
الإيمان المانع وقوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم يقولون  
ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل  
في قلوبنا غلا للذين آمنوا الآية ظاهرة في ذلك المغفرة وتبرك  
العداوة للذين ونطق الصواب الذي استهم الشيعة  
بكله الإيمان وإقامتهم لشعائر الدين أمر معلوم لا يحتمل  
الإنكار بوجه وكون ذلك عن نفاق أو مستتبعا بما  
ما يحتاج إلى دليل يقينه وبرهان يحققه وهو أحد  
تستحيلات ولو سلم لكل أحد كل ما يقوله من الاحتمالات  
التقليدية وإن لم يبرهن عليها السلام كلام النواصب و  
الخوارج في حق الأئمة كرم الله وجهه وبرهانهم التي تجرأ  
الأسنى في شأنه رضي الله تعالى عنه وذلك من الفساد

ما ينزوه في كان الإيمان ثابتا لا ينفي إلا الترضي والاستغفار  
 دون السب واللعن وقد استدل بعض أصحابنا للنبي  
 عن اللعن بقوله سبحانه واستغفر لذنبك وللمؤمنين و  
 المؤمنات بناء على أن الأمر بالشئ نهى عن ضده كما ذهب  
 إليه الإمامية وبالجملة حرمة سب الصحابة رضي الله تعالى  
 عنهم مما لا ينفي أن ينتط فيه كبشان أو يقنازع فيه  
 اثنتان وأطلق غير واحد القول بكفر من تكب ذلك لما  
 من انكار ما قام الإجماع عليه قبل ظهور المخالف من صلهم  
 وشرفهم ومصادمة المتواتر من الكتاب والسنة <sup>التي</sup> الداء  
 على أن لهم الزلف من ربهم ومن هنا كفر من كفر الرافضة  
 واستدل لكفرهم أيضا بما رواه البيهقي في دلائل النبوة  
 بسند حسن عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال يخرج قبل  
 قيام الساعة قوم يقال لهم الرافضة يرضون الإسلام  
 فاقتلوهم فانهم مشركون وأشار إلى ذلك الصريح في  
 قصيدته النونية النبوية بقوله ٩  
 وكذاك اجبران سب صحابه ما لمصر عليهم من عقيران  
 عليا يقوم محمرون بسبهم من كل عمر فاحش لغتان  
 وروى عن الإمام مالك أنه قال من شتم أحدا من صحابة  
 النبي صلى الله عليه وسلم أبابكر أو عمرا أو عليا أو معاوية أو  
 عمر بن العاص فان قال كانوا على ضلال وكفر قتل ولم

يقول له وفي لفظ يقتل من كفر الصحابة رضي الله عنهم  
 كثر ما يروى في دعواتهم لأن من كفر سبب لفقد كفرها بالالت  
 بالصحابة وهم أساس الاسلام وعماده وذهب القاضي  
 حسين الى ان سب الشيخين كفر وان لو يكن بما فيه الكفاية  
 والى ذلك ذهب معظم الخنفية والاصح من مذهب الشافعية  
 ان السب بما فيه الكفاية الصحابة رضي الله عنهم كفر وهو  
 السب الذي اتخذته عبادة شيعة زماننا ودرج عليه  
 الكليلية من الشيعة ايضا فعلى هذا لا ينبغي لاحد ان  
 يرتاب في كفرهم بناء على ان سبهم للصحابة بما فيه الكفاية  
 حاشا لله رضي الله تعالى عنهم ويلزم من الكفار بعضهم  
 وهو كفر ايضا كما صرح به الطحاوي وغيره واستدل  
 بعض الائمة بقوله تعالى في حقهم ليعذبهم الله ويكفر  
 استجلال ايدائهم وهو كفر ايضا كما لا يخفى وفي الانوار  
 لو سب كل ايداء احد من الصحابة كفر وفي الاعلام ان  
 استجلال ايداء غير الصحابة من المسلمين مكفر فافانك  
 باستجلال ايداء غيرهم كفر في حقهم وكذا يلزم ذلك  
 انكار خلافة الخلفاء منهم وفي النزاهة ان من اكره خلافة  
 ابي بكر رضي الله تعالى عنه فهو كافر في الصريح وان من انكر  
 خلافة عمر رضي الله تعالى عنه فهو كافر في الاصح وفي  
 التاثير خاتمة مثل ذلك والذي يغلب من الشيعة اليوم

التصريح بكفر الصحابة الذين كتموا الحق ولم يبايعوا علياً  
 كرم الله وجهه بعد وفات النبي صلى الله عليه وسلم كما  
 بايعوا ابا بكر رضي الله عنه كذلك وكذا التصريح ببعضهم  
 واستحلال ايدانهم وانكار خلافة الخلفاء الراشدين منهم  
 والنهاية على سبهم ولعنهم تهافت الفرائض على النار  
 وقد اجمع اهل المذاهب الاربعة من الحنفية والمالكية و  
 الشافعية والحنابلة على القول بكفر المتصنف بذلك وما  
 روي عن بعضهم من ان الساب يضرب او يشكل نكالا شديداً  
 محمول على ما اذا لم يكن السب بما يوجب تكفيرهم رضي الله  
 عنهم وكان خاليا عن دعوى بعض وارثداد واستحلال  
 يدها وليس مراده ان حكم الساب مطلقاً ذلك كما لا يخفى  
 على المتبحر وذكر صاحب التحفة الاثني عشرية عليه الرحمة  
 ان الصحابة رضي الله عنهم الذين اشق عليهم الله تعالى وكنا  
 بما انبى وهم الذين ولع الرافضة بسبهم وبعضهم مثل  
 الانبياء عليهم السلام في ان سبهم وطعنهم من العصا  
 يكون ونحو كلامه قدس سره ثم ينبغي ان يعلم ههنا حقيقة  
 وهي ان سب الانبياء عليهم السلام والطعن فيهم والقتال  
 بالله تعالى اثم حراماً وكفراً لان وجه السب وهو العيا  
 والكفر لا يوجد في اولئك الكبار واليشهد بل يتبع بالضرورة  
 وانما الموجود فيهم ما يوجب تعظيمهم وتكريمهم وتوقيرهم

والشأن المحمدي عليهم والمجاهد الحسنين لهم ومن عداهم من  
 جماعة المؤمنين الذين ثبتت تعظيمهم وتكريمهم ومغفرة  
 ذنوبهم وتكفير سيئاتهم بنصوص الكتاب المحمدي في  
 حكمهم لا محالة في حرمة السب والطعن والتحقير والافتها  
 غاية الفرق بين الفريقين ان الانبياء لم يوجد فيهم  
 اصلا ما يوجب هذه الامور وهو لا يوجد فيهم فانعدام  
 والمعدوم بالعدم الطاري كالعدم بالعدم القطعي  
 في هذا الباب ولهذا كانت نسبة الذنب السابق المبوب  
 عنه الى التائب حراما فان التائب من الذنب كن لا  
 ذنب له وليس لعوام الامة ممن عدا الصحابة رضي الله عنهم  
 هذه المرتبة لان تكفير سيئاتهم ومغفرة ذنوبهم امر  
 معلوم لنا بالقطع من الرجم والتزليل وقبول طاعتهم  
 وتعلق رضاه الله تعالى باعمالهم على الخصوص امر متيقن  
 ايضا فهم رضي الله تعالى عنهم متوسطون بين الانبياء  
 والاشد ولهذا لن يصل احد من غير الصحابة وان كان  
 مطيعا متقيا الى درجتهم اصلا انتهى وهذا كلام حسن  
 وفيه تأييد لما ذكرنا من ان اعتبار ذنب مغفور في غايته  
 السفه وكذا اجمع السادة الصوفية قدس الله اسرارهم  
 من القادرية والنقشبندية والجنشيدية والكبروية و  
 السهروردية وغير ذلك على وجوب محبة الصحابة كبارهم

وصغارهم وتكريمهم وتوقيرهم واعتقاد انهم افضل البشر  
 بعد الانبياء عليهم السلام وحرمة سبهم وطعنهم وان  
 سبهم وطاعهم من الضالين الخامس من كتاب الغيبة  
 المنسوب لحضرة الغوث الرباني والمبطل الصمداني  
 قطب دائرة العارفين ومرقي المسترشدين والسالكين  
 المحبوب السبحاني حضرة الشيخ عبد القادر الكيلاني  
 قدس سره وغرنا برة ما ينادي على ذلك باعلى صوت بل  
 صرح قدس سره بل فيها بتشبيه الرافضة عاملاهم الله تعالى  
 بعدله باليهود والبصاري وهو ظاهر في اقرارهم ومن  
 تشعرت القوم قدشت اسرارهم راهم اشد الخلق حسا  
 لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم باسرهم واكثرنا  
 بغضا للرافضة الطاعنين فيهم نعم ان للصوفية نوع  
 اختصاص بعلي كرم الله وجهه حتى تناع ان الصوفية علو  
 لما ان سلاسل المطائق منتهية اليه واردة عليه فهو  
 باب الولاية وابو الارشاد ولا يخرجهم هذا الى الابتداع  
 وتقصير احد من الصحابة الكرام رضي الله تعالى عنهم ومن  
 تشب اليهم ذلك وحاشاهم فقد خذل ضللا لا بعدا  
 واذا احطت خبرا بما ذكرنا ظهر لك ان من سب او طعن  
 او بغض او كفر احد من الصحابة رضي الله تعالى عنهم لا سيما  
 كبارهم كالخلفاء الراشدين وروى عن ذلك عند احد



من اهل السنة والجماعة فقد اعظم القربة بغير مرتبة كيف لا  
 واحدا الامور التي ميزت اهل السنة عن الشيعة حتى هم  
 الاصحاب نبينهم عليه الصلاة والسلام وتعظيم آياتهم  
 وقولهم فيهم انهم افضل البشر بعد النبيين والترضى  
 عنهم اجمعين لا كما عليه الشيعة من بعض الامم <sup>بمخفى</sup>  
 وقولهم فيهم انهم شر الخلق ولعنهم وسبهم في كل وقت  
 وحين ولم يستثنوا احدا من ذلك احدا سوى ستة او  
 سبعة وما قارب ذلك وبالحيلة ان نسبة <sup>الشيعة</sup> الى النبي  
 لاهل السنة في الكذب مثل قول القائل الضدان معادي  
 والاربع فرد والثلاثة زوج وشريك الباري <sup>الذي</sup>  
 في الامكان الخاضع ونحو ذلك ولا ينبغي ان يقولوا في  
 زاعم ما ذكر من تلك الفسنة على قول الامة  
 الكاذبين لظهور كثرة وعنائهم عن البيان عند من  
 معى فقط اهل السنة والجماعة هذا الكلام <sup>مخبر</sup>  
 حليست <sup>مؤيد</sup> رضى الله تعالى عنه واكفاه <sup>في</sup>  
 قال انه كتاب على <sup>الذي</sup> وكثير من <sup>الذين</sup>  
 ان من كثر <sup>في</sup> وقد كثر وكذا عن قائل <sup>الذي</sup>  
 كلام فاسد من كبار الاصحاب رضى الله عنهم <sup>في</sup>  
 الكتاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما هو <sup>في</sup>



عليه الصلاة والسلام دعوا اصحابي واصهارى فان من  
 حفظني فيهم كان معي من الله تعالى حافظا ومن لم يحفظني  
 فيهم تخلى الله تعالى عنه ومن تخلى الله تعالى عنه يوشك ان  
 ياخذه رواه الامام الحافظ احمد بن منيع وروى الحارث بن  
 ابي اسامة عن النبي عليه الصلاة والسلام عن عمة من رجلي  
 وعهد عهده الي ان لا تزوج الي الصل بيت ولا تزوج بنتا  
 الا كانوا ارفقاك في الجنة والاحبار المشعة بفضله كثيرة  
 وما طعن به المخالف مردود عليه وقد آلف العلامة ابن حجر  
 للسلطان همايون من سلاطين الهند رسالة تفسر له  
 في الذب عن معوية رضي الله تعالى عنها مماها تطهير اللسان  
 والجنان عن الخطور والنقور بتلبي سيدنا معوية بن  
 ابي سفيان واجاب عن الاخبار الموهمة للنقص في حقه  
 رضي الله تعالى عنه ونزول الحسن رضي الله عنه عن الخلافة  
 وما يعثر عليها ووقوع الاجماع اذ ذاك على خلافه لا  
 يبقى سبيلا الي سبته ويجعل القول بكفره والعباد بالله تعالى  
 كفر الا شبهة فيه لما فيه من تفضيل الامة التي لا تجتمع على  
 ضلالة ابد الاسباب ومن جملة المجعنين المعصوم وهو  
 الحسن رضي الله عنه على ما هو مقتدا الشيعة ودعوى  
 الاكراه قد مر الجواب عنها فتذكر والكلام في غير هذا  
 نظير الكلام في معوية رضي الله تعالى عنه كما عرفت مما روى عن

الامام مالك وغيره وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقره  
 ويدنيه بعد ان اسلم وولاه غزاة ذات السلاسل وامده  
 بابي بكر وعمر وابي عبيدة بن الجراح رضي الله تعالى عنهم ثم  
 استعمله على عمان فتوفي عليه الصلاة والسلام وهو اميرها  
 ثم كان من امراء الاجناد في الجهاد بالشام في زمن عمر  
 رضي الله تعالى عنه وهو الذي افلح قنبر بن واصلح اهل  
 حلب ومنيع ونظاكير واخرج احمد بن محمد بن علي بن احمد  
 العشرة رقة عمر بن العاص من صالح قريش ورجال  
 سنده ثقات الا ان فيه انقطاعا بين ابن ابي مليكة و  
 طلحة واخرجه البغوي وابو يعلى من هذا الوجه وفيه  
 نعم اهل البيت عبدالله وابو عبدالله وام عبدالله و  
 موافقة لمعوية في قتال علي كرم الله وجهه لا تقتضي كفا  
 لان قتال علي كرم الله وجهه ليس بكفر على ما علمت ويدل  
 على ذلك ايضا ما رواه الطبراني بسند رجاله موثقون  
 على خلاف في بعضهم ان الامير كرم الله وجهه قال قتلاي  
 وقتلا معوية في الجنة فانه ظاهر في ان الامر كان عن اجنبنا  
 وللخطيء فيه اجر واحد وللصيب اجران الى عشرة اجور  
 جاء في صحيح البخاري عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما  
 ما يدل على ان معوية كان من اهل الاجتهاد ونص عمر  
 واحد على ابن عمر بن العاص ايضا كذلك فهو معذور فيما

صدر منه وان كان مخطئا كسائر من يعي على كرم الله و  
 والحكايات الدالة على انه انما وافق معوية للدين لا للدين  
 مما نقلها المؤرخون في كتبهم من غير استدلال لا يقول عليه  
 وحال المؤرخين في النقل معلومة فلا ينبغي الاعتراض بنقلهم  
 الا اذا وجدت فيه شروط القبول ومما لا يقول عليه من  
 ذلك ما نقله ابن الوردي ان عمرا اخبر يومئذ عن معوية  
 فاستغيبه معوية فانشده

معاوي لا اعطيك ديني ولم ازل

به منك دينيا فانظر ان كيف تصنع

فان تعطني مصرا وترج صفقتي

شريت بها شخصا بضر وينفع

فولاه مصر وجزه اليها لذلك والثابت عند اهل  
 الاخبار انه ولي مصر وسار اليها بعد ما كان من امر  
 الحكمين وحكم فيها من صفر سنة ثمان وثلاثين الى ان  
 مات واما انه انشدهما انشد فقرا ثابت وما ينظم في  
 هذا السلك بعض الاخبار المشعة بدمه ودم اجتماعه  
 مع معوية وهو ما روي ان شدا بن اوس دخل على  
 معوية وعمر ومعه علي فراشه فجلس بينهما وقال اتدرون  
 ما اجلسني بينكما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يقول اذا رايتوهما جميعا ففرقوا بينهما فوالله ما

اجتماع الأعلیٰ غدّره فأجبت أن أفرق بينكما انتهى فإن  
 هذا الخبر لم يثبت لأن في سنده من قال بالحفاظ المصنوع  
 فيه لا يعرفه وبعض المحققين أجاب عنه على تقدير صحته  
 بما لا يخلو عن نظر نعم ضروراً اجتماعهما رضي الله تعالى عنهما  
 في قتال الأمير كريم الله تعالى وجهه والبعث عليه أمر ظاهر  
 لا مساع لا تكاره إلا أنهما معذوران عند أكثر الجماعات  
 أو مكفر عنهما ذلك على ما أشير إليه في ما سبق ولو لم  
 يقل بهذا ولا ذلك ففيها بئراً ما يمكن أن يقال كونهما  
 اثنين وأما الكفر وحل اللعن والسب فما لا يمكن أن  
 يقال بوجه من الوجوه وحال من الأحوال وما هو ظاهر  
 في أن عملاً لم يكفر بما فعلت الأمير كريم الله وجهه يمكن  
 من قتله في صفتين كما هو مشهور وعند الموافقين والمخالفين  
 ولم يقتله ولو كان كما يزعم الشيعة لما منع عن قتله  
 مانع كما لا يخفى وبما يجمل في تفسير أحد من الصحابة رضي الله  
 عنهم الذين يمتحن إيمانهم وصدقهم وعدم نفاقهم والاقبال  
 على لعنة مجرّد شبهة هي أو هن من بيت الضكبيوت كفر  
 صريح لا ينبغي أن يتوقف فيه وللشيعة الذين في  
 رؤسنا أخذ الأوفى من هذه الكفر لأنهم كفروا بأناساً  
 من الصحابة كان الأمير يصلي وراءهم ويقبض بهم  
 في الجمع والجماعات كما بيروهم وعثمان رضي الله عنهم



وقد دبر معهم على احسن حال وارفع بال حتى زوج بنته  
 او كلشوم من عمر رضى الله تعالى عنه ونكح هو كرم الله وجهه من  
 سبي ابي بكر رضى الله تعالى عنه خولة الخنيفة رضى الله عنها و  
 صدر من كرم الله وجهه من حسن المعاملة مع الخلفاء ما لا  
 يقبل تاويلا وهو مما يلقم الشيعة حجرا ولكونهم اسوأ الخلق  
 عقيدة واكثرهم حياء واظهرهم ضلالا قال في تبصرة  
 الحقائق الشاك في كفرهم ان شك في ان قولهم هل هو  
 فاسد امر لا فهو كافر وان علم ان قولهم ضلال وبدعة وشك  
 في كونه كفر ففي تكفير خلاف ومن حكم بكفر الشيعة والحق  
 ويأمر بدار الحرب جماعة من المتأخرين كالعلامة ابن كمال  
 وشيخ الاسلام ابي السعود وغيرهما ولولا خوف الاطناب  
 لا يت من فضائلهم بالعجب العجاب وفيما ذكرناه كفاية فيما  
 نحن بصدده من الجواب والله تعالى الهادي الى صواب

### الصواب واما الخامسة

وفسأل الله تعالى حسنة افقى تماوت الصحابة رضى الله عنهم  
 في الفضل اعلم ان افضل الخلق على الاصح وعليه اكثر  
 البناء الانبياء عليهم السلام وافضلهم المرسلون وافضلهم  
 اولوا القربى وافضلهم محمد صلى الله عليه وسلم وهل هو عليه  
 الصلاة والسلام افضل من الجميع كما انه افضل من كل واحد  
 ام لا في خلاف والذى يميل اليه الاول وافضل الامم امته

عليه الصلاة والسلام كما يشهد له الآيات والأخبار وفضلهم  
 حيا لله الأمانات أيضا وللأخبار والآيات الباطنة مبلغ التواتر وان  
 كانت نفا عيها آحاد وفضلهم الخلفاء الأربعة الراشدين  
 وهم في الفضل كما زعم عن أبي منصور الماتريدي وأبي الحسن  
 الأشعري على ترتيبهم في الإمامة وعن مالك تقدم علي  
 كرم الله وجهه على عثمان رضي الله تعالى عنه وأدعى غير واحد  
 رجوعه إلى ما تقدم ثم تمام العشرة ثم أهل بيته ثم أهل أحد  
 ثم أهل بيعة الرضوان ومن لم يفرقة لا لشكر أهل العقبان من  
 الأضار وكذلك السابقون الأولون وقد تجتمع صفتان  
 فأكثر في شخص واحد من الصحابة رضي الله تعالى عنهم فيكون بديلا  
 أحدا من أهل بيعة الرضوان مثلا ولا يلزم من ذلك محذور  
 عصيل الشيء على نفسه كما لا يخفى وقال بعضهم أفضل الصحابة  
 أهل المدينة وأفضلهم أهل أحد وأفضلهم أهل بدر وأفضلهم  
 العشرة وأفضلهم الخلفاء الأربعة وأفضلهم أبو بكر رضي الله  
 عنه ورعت الخطابة إن أفضلهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه  
 والشيعة إن أفضلهم علي كرم الله وجهه وانف بعضهم عن  
 إن يقال فيه كرم الله وجهه إن أفضل الصحابة رضي الله عنهم  
 وأنشد في ذلك ٩

يقولون لي فضل عليا عليهم وكيف أقول اللد خير من الحصى  
 الميزان السيف ينقص قدره إذا قيل هذا السيف خير من العصا

وزعمت الراوندية ان افضل الصيام العباس بن عبد المطلب  
 وصلى الله عليه وسلم فقد عني انما عن تفضيل احد منهم بخصوص  
 وقال انه ثم بعد ان عماد جلالتهم عدم الخوض في التفضيل  
 فليس هناك اي عند اليقين وفي المواقف وشرح بعد كلاً  
 في حين الافضل من الصيام رضي الله عنهم ان مسئلة  
 الافضلية لا مطمع فيها في الجرم بها اذ لا دلالة للعقل بطريق  
 الاستقلال على الافضلية بمعنى الاكثرية في الثواب بل  
 مستندها النقل وليست مسئلة تتعلق بها عمل  
 فيكفي بها الظن بل هي مسئلة علمية يطلب فيها اليقين  
 والنصوص بعد تعارضها لا تقيد القطع على الاختصاص على  
 مصف لانتها باسمها اما احاد او ظنية الدلالة وليس  
 الاختصاص بكثرة اسباب الثواب موجب الزيادة قطعاً  
 لان الثواب تفضل بمراتب شتى فان الحق قل ان لا  
 يشبه المطمع ويشب غيره وشبهت الامانة وان كان قطعاً  
 لا يقيد القطع بالافضل بل غاية الضم كيف ولا قطع  
 بانها امر منقول لا يقيد به غير وانما افضل الكنا وجدنا  
 لم يملك قالها بان الابدان ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي  
 بن ابي طالب ثم ابي طالب ثم ابي طالب ثم علي بن ابي طالب  
 ولقد فوجئ علينا اشاعهم في ذلك القول ونفوس ما هو  
 امضى من الابدان والى غيرهم الكرم في الامدي انتهى

المراد منه ولا يخفى متناشده وفي فتوحات الشيخ الاكبر قدس  
 سره ما يوافق ذلك فانه قال ان بعد من اشتهر  
 على بعض لا يقتضي الجرم بالتفضيل بل في ذلك راجع الى الله تعالى  
 ولم يعلم به فانه سبحانه يحفظنا من الفضول وفي كلام الشيخ  
 السهروردي في عقيدته ما يوافق ايضا ونقل عن الباقر عليه  
 ايضا ان مسألة التفضيل على النبي المشهور رطبت وفي  
 ذلك مخالفة لما عليه الامام الاشعري حيث ذهب الى انها  
 قطعت قبل وعليه فضل على كرم الله وجهه على سائر الصحابة  
 مبتدع قطعاً وعلى القول الاخر فيه لا قطع بائداً والمشهد  
 عند الجماعة اطلاق القول بائداً وان من فضل كرم الله  
 وجهه بالمحنة مبتدع ايضا ما لم يكن من ذريته وهو خلاف  
 الانصاف كما لا يخفى على منصف ومن الناس من لم يفضله  
 على الكل ابتداءً لما ثبت من جملة من ائمة الحديث انه ما ورد  
 في صحابي ما ورد في علي كرم الله وجهه من الاخبار المنونة والادب  
 المصطفوية مع ما ثوابه من النجاة بعد العلم والمنة اربو  
 ملازمة النبي صلى الله عليه وسلم صغيراً وكبيراً وغير ذلك  
 غيره استجمع منه واعلموا اكثر ملازمة له صلى الله عليه وسلم  
 في كل ما كان له من الاعمال والادب فاعلموا ان توفيقه اليه من جنسهم  
 التفضيل بل قد يخرج ذلك الى الكفر والعياذ بالله ذواتاً والظاهر  
 الكلام في ذلك وفيه نظر ونقل عن آخرين انه كرم الله وجهه

لما اجمع فيه من الصفات ما لم يجتمع في غيره كان هو الخليفة  
 بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا فصل ولكن من  
 طريق الباطن الذي يدور على الارشاد وتربية المريدين و  
 نصيبه بواطنهم وغير ذلك مما تقتضيه الولاية واما ابو بكر  
 رضي الله تعالى عنه فهو خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ايضا بلا فصل ايضا ولكن من طريق الظاهر الذي يدور عليه  
 سائر الشعوب وشبهه الجيوش وتنفيذ الاحكام وحفظ شريعة  
 الاسلام وبحوزة ذلك ومن هنا كان معظم سلاسل السان  
 الصوفية قد استأسراهم منتهية الى علي كرم الله وجهه دون  
 غيره من الصحابة الكرام رضي الله تعالى عنهم انتهى وانما تعلم  
 ان دعوى خلافتين ظاهرة وباطنية غير مسلمة عند اهل  
 الظاهر وابنائها عليهم صنع جدا فتأمل واعلم ايضا ان  
 المشهور ايضا من مذهب الجماعة انه وهو الحق لا يبلغ احد  
 من الامة الى يوم القيمة ورجة واحد من الصحابة رضي الله عنهم  
 في الفضل ولو فصل ما فصل من الطاعات ويشهد له ظواهر  
 كثير من الآي وال اخبار وعلى هذا جاء ما نقل عن الامام الجليل  
 عبد الله بن المبارك عليه الرحمة من انه سئل فقيل له يا ابا  
 عبد الرحمن اتما افضل معوية او عمر بن عبد العزيز فقال  
 والله ان العباس الذي دخل في انف فرس معوية مع رسول  
 صلى الله عليه وسلم افضل من عمر بالف مرة صلى معوية خلف

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله عليه  
 الصلاة والسلام سمع الله من حبه فقال عوده رضى الله  
 عن ربنا ولك الحمد فما بعد هذا الشرف الاعظم وامنا  
 ما روى عن انس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 انه قال اتى كالمطر لا يدري اوله خير ام اخره فلا يعارض ما  
 تدلى عليه تلك القواهر لان المراد منه كما قال ابن قتيبة  
 تقرب اخر هذه الامة الى اولها في الفضل كما تقول  
 لا ادري اوجه هذا الثوب خير ام مؤخره وقد علمت ان  
 وجهه خير ولكنك تؤيد تقرب مؤخره من وجهه في  
 الجوده وغير ذلك مما هو مذكور في محله هذا والحمد لله  
 جدا غصا وانصلا والسلام على نبي النبى حتى  
 يرصى وعلى آلهم واصحابه بجموع الهداية ورجوم الفوائده  
 ما ظهر الحق والصواب واحرق شياطين الاوهام  
 من فلك العلم شهاب وكتب افقر العباد اليه عز شانه  
 ابو الشاهب الدين السيد محمود المقتدى بغداد عفى عنه

١٢٥٤ سنة رمضان

ثم طبع هذا الكتاب المستطاب الحرمان بكت بالنير المذا  
 على فمه حضرة السيد احمد شاكر افندي شبل المؤلف  
 الرجوم لا زال راتعا في ربا من الفضائل

والعلوم وذلك سنة

من رضى القعه لكرام







الأبرار والبرية من الأبرار والبرية  
 البرية والبرية من الأبرار والبرية  
 وفي يوم من الأيام من الأبرار والبرية  
 التي هي في الأبرار والبرية  
 الأبرار والبرية من الأبرار والبرية  
 الأبرار والبرية من الأبرار والبرية  
 الأبرار والبرية من الأبرار والبرية

وكان طهره من الأبرار والبرية  
 الأبرار والبرية من الأبرار والبرية  
 الأبرار والبرية من الأبرار والبرية

السيد محمد بن عبد الله

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللهم يا مجيب السائلين وغيث المستغيثين  
وناصرا لساكني مساكنك الهدى وخاذل المآئين  
في هواوي الروي الناكين عن الصراط السوي  
نجدك على ان هديتنا للاضباع وحفظتنا عن الزم  
والابتداع وابتدنا بالدليل الجلي والبرهان القطع  
ونصلي ونسلم على من انزلت عليه القران والزمن من المنة  
قد فرغ وبغته <sup>مؤيدا بالمجيبات الباهرات لينذر المحاصرين</sup>  
ومن بلغ فصدع باحكم الشرع ونصره بالوعب قبل  
المشرفي وعلى صاحب المنصوص بفضيلته ثاب اشين  
ومن هوى القين ضاحك كايين <sup>بذوقه كانا رفيعين</sup>  
اذ الزمان جاهلي وعلى الذي كانت الشياطين تقف  
عن ظله وشرفه ميبه من اجله اذا صر مواخفق فخلو  
ميرامن الاحوزي وعلى عثمان مصابرا بالبلاء من ايدي  
الاعداء الذي يستجيب ملائكة السماء سلا الله تعالى

على ذلك الحكي وعلى على الذي على على وخونا وعاهد على  
تلك الدنيا فاني وعن راحة نخبه اوفى من حبت الراضى  
وعلى له وسائر احواله وازواجه وابناءه الدارين على منها  
ما احرق الشهاب كل شيطان ماود غوى اما بعد كل  
فيقول افقر الصباد البصر شامرا بالثناء شهاب الدين السيد  
محمد والمفتي بعباد عنده بينا على العراة الذين طام  
صيدهم الى سائر الافاق يجرؤن اذبال افكارهم وزيادى  
العلوم ويجرؤن جريال افكارهم في جهات من سائر الكون  
ومن خلافة محمد ونظام الدين والدنيا ومجده جهات العدالة  
العليا سرائر الله تعالى في العالم الاكبر والمعين من بعض انوار جلاله  
وجلاله قوه الشمس والقمر رب السطوات التي لا تبارى و  
الغزاة التي تجرت ان تجارى طار الله كما المبسوط عن  
بسيطته خليفة لا عظم في خلقه السلطان بن السلطان  
السلطان محمود خان المولى ابن السلطان عبد الحميد  
خان جميل الله تعالى حياته قلوبها وبقية مشوية بانتظام نظام  
مواليه ولا زالت رؤس الملوك خاضعة لجلاله واوابا الاميا  
مستة بين يدي اقواله وافعاله اذ وده عليهم من بلاد لا هو  
وافد وازداد في محافل باجرهم والله فخره حيث تعقد  
الرجال رحالها وانزل املهم حيث تبلغ القوم من اهلها  
وذلك حصة فرع الشجرة القادمية وعرف القادمية



نقيب الاشراف وفضلهم عندنا وواحد الاشد من ذلك  
 القرن السيد السنه وفتح الورد الطاهر مجده بجناحي  
 البازي الفخر الطاهر المتهنى آثارا جلاءه بعلوم الهدى و  
 السادة الاكابر السيد محمود وافتداه ابن الحاج زكريا لا  
 نال نوره على اقدامه كمال عين الثريا ثم ابرز له الوكر من  
 علماء الاعداء وفتحهم الله تعالى لافيه انفسهم الاجود مشتملة  
 على الاستغناء عن حكم مستند وفتح هناك وتشتت  
 في تحقيقها على نقل المذاهب والمسالك وتلخيصها  
 بما قول علماء الدين وائمة المسلمين وورشدهم الطريقة  
 وجامعي الشريعة والحقيقة من ساكني دار السلام ومجاوري  
 حضرت علم الاعلام العزث الرواني والهيكل العميداني  
 الشيخ عبدالقادر الكيلاني قدس سره وغرفا ويا كبره في  
 جماعة طهر وافتداه فاعرفون انهم من اهل السنة ويسبون  
 الصحابة رضي الله تعالى عنهم خصوصا من خالفوا سنة  
 كعاقبة بن ابي مسفيان ومن وافقهم ذلك المشايخ المينا  
 اصل العمل اتم هو حديث خرافة من جملة ما بالهمل انتهى  
 وبعده ايضا رفته فيها اجوبة حقه فخرجوا على ابتلاء و  
 مشايخ فضلاء وفتح كل منهم وراء جوابا به وفتح تحت  
 ليصدق ختمه وفتح ففرض النقب جميع ذلك الذي فخرت  
 الوزير الخليل واليد والمينر الفانوزي باسنيين الذريعة واليد

والتحليل الحكيم الصلوة والصلوة

تفت الجنان ترابع من وشيانه وشيانه يوم الموعود اسد الشري

فقط يكاد يقول عاني عنده بلاءه ما غنته ان تتفكر ا

بعضه عن الذنب العظيم تكروما وخصيه عن قول الحق في شكرا

بين الملوك العظاميين وبنين هذا الفصل ما بين الثريا والثرى

بما لم نلقوا من المخرق بالذراع الاحسان على محتر سلطانه

والمتمثل الاوامر الخاطاين في سعة واعلان المنقضي على

العلماء ما يصفق عند بطلان المحرم ما لم يت للاربابه قد

اسراهم في المشي والحق بياض كبرى والمنع على بالابو ذيب

معنا وعشر حقه وان كنت ابا المشاء شكركى مولاي على

رنا باشا لا تزال له الرضا غطاء والعلف فراشا فابولها

ايده الله تعالى الي بعض على آعصر والفضل الموقر عليهم

عصر ليري ما ذابحيون وهم يرجع المرسلون في جواربعه

برهنة لود من اتركب السبب فحق رسالتين اناها

لعمري سيف والاخرى عصا فخر امرني بالجواد وخرير الكلام

في ذلك الباب مع ما انا فيه من الاستفقال بالتفسير في حق

وقتي عن مناوذة سمير فلم اوقا من الاستفقال الامر من اوجب

لما عند الملك المتعال سئل انا من الذي المختار صلي

عليه تعالى عليه وسلم من سئل عن علم فكتبه اجمع بلجام من نادر

نشرت في تاليف هذه العجالة وتوصيف هذه الرسالة



معتدا على فيمن اكرم مسئول مرتباً لما على مقدرة وغاية  
وثلاثه فصول فاقول امة المقدسة ففي تعريف الصحابة  
اعلم ان الصحابي في اللغة كما قال شيخ الاسلام القاضي كريا  
من صحبه غير ما يطلق عليه اسم الصحيب وان قلت وهو نسبة  
الى الصحابة وهي احدى المصايد التي جاء فيها فتح الفتوح وكسرهما  
وعدهما غير قليل ابو محمد بن تميمي فيكون جمع صاحب وقيد  
ابن الاثير بالفتح ثم قال ولم يجمع فاعلى على فعال الا هذا والذي  
يشتم عليه كلام بعض اجلة اللغويين ان الصحابة مصدر وكان او  
جمعاً يجوز في فائه الفتح والكسر لفظ المسئول عليه والنسبة على تقدير  
المصدرية من نسبة الموصوف الى وصفه وعلى تقدير التسمية من  
نسبة الشخص اليه من هو منهم وذلك على ما قيل بعد تنزيل الصحابة  
من لفظ اسماء القبائل كقيم وقيس والاشياء كقرين وثقف والاشياء  
فالقياس صاحب فيهم واختلاف في تعريفها اصطلاحاً فذهب  
الاكثرون ومنهم المحدثون والامام احمد وبعض الاموريين وبعض  
اصحاب الامام الشافعي عليه الرحمة الى انه من اجتمع بالنبى صلى الله  
عليه وسلم مؤناً ومات على الايمان وبعضهم قال ان راعى النبى  
بداية من اجتمع بالنبى ويدخل على الاول مثل ابن مكرم وفي الله  
عند ولا يدخل على الثاني الا بقول كمن يخرج عنه من يراه من بعده  
حيث لا ينفك ذلك اجتماعاً فاقول قد افتر الكهنة هذا  
الاصناف في الصحابة وكيف ان يقال ان بعضهم ذلك على سبيل

التوسع لشرف منزلة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاعطوا كل  
من واه حكم الصحبة كما صح بذلك بالظاهر من الصحابة  
وايضا كما قال الشافعي ورواه شعبة عن موسى السبلي قال  
ايتت النبي من مال الله فقلت صلى الله تعالى على من اصاب النبي صلى الله  
عليه وسلم غيرك قال قد بقيت ناس من الاعراب قد راوه واما  
من حجة فلا انتمى ففرقوا رضي الله تعالى عنهم بين من له حجة ومن  
له رؤية والظاهر ان الراوي من قولهم من اجتمع بالنبي من اجتمع  
به حال نبوته ويشهد له انهم لم يتوجهوا في الصحابة من دلالة  
صلى الله تعالى عليه وسلم قبل النبوة ومات قبلها كالتاسم وهو  
من ولد بعد ما كابرهم وعليه يخرج زيد بن عمرو بن نفيل جد  
سعيد احد العشرة الذي قال فيه صلى الله تعالى عليه وسلم انبعث  
امة وحده لانه اجتمع معه صلى الله تعالى عليه وسلم قبل النبوة وما  
قبل البعثة على الصريح خمس سنين على الدين الحنفي لكن ذكر ابو  
عبد الله بن مندة والبعوث وغيرها في الصحابة واهل بيته  
على التوسع ايضا وقد كان رضي الله تعالى عنه يعلم قرب بعثته  
لكن لم يعلم انه نبينا محمد عليه الصلاة والسلام بخصوصه فقد  
اخرج الفاكهي انه قال من حديث ولما انتظر نبي من ولده  
اسماعيل ثم من ولد عبد المطلب وما اراني اذ ركبوا فانا اومئ  
بروا صدقه واشهد انه نبي ومن الغريب نقل الجلال الدواني  
القول بنبوته وايضا بعضهم بان كان يستدل الى الكعبة ثم يقول



هل والى فانه يبيح على من الخليل عيسى وانتم تعلم ان  
هذا التايد اضعف من بين ما في ولم نر نحن هذا النقل  
عن احد في الكتب الموقوفة في هذا الباب لغیر الجلال  
والفان فيه حسن وقولهم مؤمنون فاعل اجتمع فيخرج من  
اجتمع به عليه الصلاة والسلام غيره من وقولهم ومات على  
الايمان فيخرج من اجتمع به صلى الله عليه وسلم مؤمن ومات  
والهيا ذبا لله تعالى كافر كريبين امير وعبد الله بن جحش و  
عبد الله بن خطي ثم فاعلم الكلام ان تحلل الروية لا يضر في اطلاق  
وصف العبيد وهو كذلك عند جمع سواء كان الرجوع الى هم  
الاسلام في حياته صلى الله تعالى عليه وسلم بعد وفاته لان  
اشهد بن قيس ارتد بعد البقر عليه الصلاة والسلام ثم رجع  
الى الاسلام بين يدي الصديق الاكبر رضي الله تعالى عنه وزوج  
اخيه ولم يختلف احد من المحدثين في هذه في الصحابة رضي الله عنهم  
وقال بعض بشرط عدم تحلل الروية والمراد من قولهم من اجتمع  
به صلى الله تعالى عليه وسلم مؤمن ومات على الايمان الاستمرار  
على الايمان لا اعتبار الطهر من فقط وهذا الخلاف على ما قيل  
فان من الخلاف فانه هل الروية وحدها تحبط العمل او هي  
بشرط ادوت عليها فن قال بالاول لقوله تعالى لئن اشركت ثم  
ليحبطن عملك ذهب الى الثاني ومن ذهب الى الثاني لقوله  
تعالى ومن يرتد منكم عن دينه فهو كافر فاولئك تحبط

اعمالهم الاية وهي حقيقة المصلحة لا انما على التوزيع قال  
بالاول وقد حققنا ذلك في تفسيرنا روح المعاني ومسل  
يدخل من اجتمع به صلى الله عليه وسلم ميتا قبل ان يدفن  
كما وقع لابي ذر بن ابي انشا عن صحاح من نظر ورث الحيا  
العسقلاني عدم القول واستشعر بعضهم من التبريد انه  
لا بد ان يكون من يطأ عليه العظام ميتا فلا يدخل  
الاحياء الذين منكم صلى الله تعالى عليه وسلم كعبدا لله بن  
الحماد بن نوفل بن نوفل ويكفي ان يقال يدخلون بناء على ان  
الاجتماع اهم من ان يكون بالنفس والاختيار وبالغير والاضطر  
وان الايمان اهم من ان يكون حقيقة او حكما او تبعا كما قيل  
وانت تعلم انه لا ينبغي تهميم الايمان بحيث يشمل ايمان المنافقين  
لانهم ليسوا بصحابة قطعا ولا عبرة بايمانهم وان اجريت عليهم  
احكام المؤمنين من الدفن في مقابرهم ونحو ذلك وذلك من حسب  
جمهور الاصوليين الى ان الصحابي من طالت صحته مدة ثبتت  
مها اطلاق الصحابة عليه عرفا بلا تحديد لمقاديرها وقيل  
مقدار شهر وقيل ابن المسيب مقدار سنة والافيشترط  
الغزو وقيل لا بعد صحابيا الا من وصف باحد اوصاف اربعة  
من طالت مجالسته وحفظت روايته او ضبطت غزاه  
صلى الله تعالى عليه وسلم او استشهد به في يد ربه عليه الصلاة و  
السلام وقيل غير ذلك والاصح المختار عند المحققين هو الاول



فليحفظوا هذا الفصل الأول في بيان ان العباد  
 رغبوا في طاعتهم مدركا لاهل اهل السنة الا ان شاء  
 الله عز وجل في جميع العبادات وما يجب على الامة تقديرا  
 خصوصا الاعمال من الصلاة والادوية واجتهاد في طاعة  
 ربهم ليرضي وعرضها بشارتهم عن الشهوات عرضا فانها  
 اعمى عليهم بايت قلوبهم واعمى اذانهم وقبضت  
 السمع فاعلموا انهم لم يسمعوا ما هم اعلمهم انما سمعوا  
 تصدقوا وقد قال فيهم شعرا  
 قد ذرانا من اهلنا واحملا على اليقين وداونا بالذم  
 اولاهم فيها فاذاد شكرهم ثم ابتلاهم فارضوه بما صبروا  
 وفواله ثم وافوه بما عملوا برسيدتهم يوما اذا انشروا  
 ومن ارتكب منهم ما يخالف بعض هذه الاوصاف لم يمت الا  
 وهو انفق من ليلة الصلوة عنده من يومه ولا مصرا على سببه  
 قال الخطيب في الكفاية عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتقدير الله  
 تعالى لهم واختياره عن طهارتهم واختياره لهم وسرور في ذلك  
 ايات كثيرة واحاديث شريفة وتخصيص عوماتها خلافا  
 لادليل عليه وجعل السبب والابتناء اليه فلو قالوا  
 الصفة بهم اللفظ لا يخص في السبب والابتناء كثير من الاحكام  
 المشتملة بالذليل وانما كل قول من اجزاء اليوم اجمعت لكم دينكم  
 لا يخفى ومن سب الايات والاحبار والسير والافراد وجاز الله

احد منهم مع شريك الله تعالى في تقديري الله تعالى في الخلق واذا جاء  
هذه الله تعالى بطل نصره في كل ولو لم يرد من الله سبحانه رسول  
صلى الله عليه وسلم شيء من ذلك وجبت الحامل التي كانوا  
عليها من الهجرة والجهاد ونصرتهم الاسلام وبذلك المبتغى والا  
وقتل الاباء والاولاد المناهضة في الدين وقوة الايمان و  
اليقين القطع بتعديلاتهم والاعتقاد بتراحمهم وانهم <sup>مؤمنون</sup>  
من جميع الخائفين بعدهم والمعدلين الذين يحمون انفسهم  
وهذا مذهب كافة العلماء من يعتمد قوله ثم روى في سنة  
الى ابو زرعة الرازي عليه الرحمة قال اذا رايت الرجل يتقن  
احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم انه  
زديقي وذلك ان الرسول عليه الصلاة والسلام حق والقرآن حق  
وما جاء به حق وانما ادى اليها كلمة الصحابة ورضوا الله تعالى  
عنهم والمنصفون لهم يريدون ان يخرجوا شيوخنا ليطروا الكتاب  
والسنة والجرح بهم اولى انتهى وقال المازني في شرح البرهان  
في الصحابة عدول وغير عدول ولا نقطع الا بعدالة الذين لا ريب  
صلى الله تعالى عليه وسلم ونصروه وانتصروا النبي الذي انزل معه  
واما عدالة كل من رآه عليه الصلاة والسلام يوما او زاوه <sup>بها</sup>  
اما جمع به لغرض وانصرف فلا نقطع بها بل هي حجة الله وجود او  
عدما والي نحو هذا ذهب ابن العباد الحنبلي في شذرات الذهب



وتقصير الشيخ صلاح الدين العارفي بانه قد غيب بجمع كثيرا  
 من المشهورين بالصحة والرواية عن الحكم بالحد الزكواثل بن محمد  
 ومالك بن الحوريش وعثمان بن ابي العاص وغيرهم من وزاد عليه  
 عليه الصلاة والسلام ولم يبق عنده الا قليلا وانصرف وكذلك  
 من لم يعرف الا برواية الحديث الواحد ولم يرد مقيدا واقامته من  
 اعراب القبائل وفي ذلك ما عرفت وقد صحت الشيعة الى ان اكثر  
 الصحابة غير عدول بل روى سليمان بن قيس المرادي منهم في كتاب  
 وفات النبي صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس عن امير المؤمنين  
 وعن غيره واحد عن الصادق ان الصحابة ارتدوا بعد النبي صلى الله  
 عليه وسلم الا اربعة وفي رواية عن الصادق الا ستة وسبب  
 ارتدادهم بزعمهم تقديم ابا بكر رضي الله تعالى عنه على علي كرم الله  
 وجهه في الخلافة وعدم علمهم بميثاق العذير الذي هو نص عندهم  
 في خلافة الامير كرم الله تعالى وجهه بعد رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم بلا فصل وثبوت بزعمهم من رواية جميع الصحابة من  
 حضر العذير منهم ومن لم يحضر واختلفت النبوته ولا فرق  
 بين نافي النبوته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ونافي الخلافة  
 عن علي كرم الله تعالى وجهه فان كلاهما كافر وكذا لا فرق بين  
 الاخلال بشان النبي عليه الصلاة والسلام والاخلال بشان  
 الامير كرم الله تعالى وجهه في ان كلاهما كفر وقد حذا الجميع وا  
 الا اربعة او الستة ليشان رضي الله تعالى عنه فكفروا والمياد

بأنه ثمانية وخمسون هذا الذي ذهب في غاية البطالان ونهاية  
الفساد لا يتجاوز عليه عدم إمكان اثبات مطالب مما من  
المطالب الدينية لأن الأول عندهم أريف كتاب وغيره <sup>أما</sup>  
وعندل <sup>أما</sup> الكتاب فمفلسهم الصواب المرفودن وعاشاهم  
بوعهم وهم قد عرفوه واستفادوا كثيرا من آياته وسوره وغيره  
ترتيبهم وقصاوا فيه ما فعلوا والقرآن الحق غير موجود في أيدي  
الناس وإنما الموجود في أيديهم المصحف المرفودن الذي <sup>واشبه</sup>  
تحريرا من التوراة والفرجيل <sup>وقيل</sup> <sup>اسم</sup> <sup>اللامن</sup> <sup>تعلقها</sup> <sup>فقد</sup>  
روي الكلبيني عن سالم بن سليمان قال قرء وجعل على أبي عبد الله وأنا  
أسمعه <sup>وقال</sup> <sup>أبو عبد</sup> <sup>الله</sup> <sup>قال</sup> <sup>الناس</sup> <sup>في</sup> <sup>قال</sup> <sup>أبو عبد</sup> <sup>الله</sup>  
فما كلف عن هذه الفسادة وأقر وكما يقره الناس حتى يقوم القائم  
فاذا قام القائم فاقروا كتاب الله تعالى على حقه وفي كتاب الكافي  
للعليني وغيره أمثال هذه الرواية <sup>وعند</sup> <sup>بعض</sup> <sup>المحققين</sup> <sup>أن</sup> <sup>تكون</sup> <sup>الأ</sup>  
الذكورة في هذا القرآن منسوخة أو منحصصة بما استقطبته  
أو بعضها منسوخة وبعضها منحصصا ويجوز أن يكون كل منها  
مبدا لا غيرهما بخلافه <sup>وأما</sup> <sup>الحبر</sup> <sup>فخاله</sup> <sup>عندهم</sup> <sup>أشهر</sup> <sup>من</sup> <sup>نار</sup>  
علم وهو أيضا لا بد له من ناقل هو <sup>أما</sup> <sup>من</sup> <sup>الشيعة</sup> <sup>أومن</sup> <sup>غيرهم</sup> <sup>و</sup>  
اعتبار غيرهم عندهم أصلا لأن منتهى مسانطهم في رواياتهم  
المرتدون المحرفون كتاب الله تعالى المعادون المعاندون للأصير  
كرم الله تعالى وجهه وسائر أهالي بيته <sup>وأما</sup> <sup>الشيعة</sup> <sup>فيقال</sup> <sup>لهم</sup> <sup>كون</sup>



الخيرة اما لان قول المعصوم او وصل به واسطة المعصوم الذي هو  
 وجهه واحد بعينه لا يثبت الا بالخبر كان الكتاب ساكتا عن ذلك  
 ومع هذا لا يمنع القسمة به والعقل عاجز والمعجزة غير ثابتة  
 ايضا وقول الخبر لا يثبت مشاهدته التخيلى ودون المعجزة لانه  
 يثبت لكل والاجماع انما يكون ايضا بخبر يدخل المعصوم من ان  
 في نقل اجماع الغائبين لا بد من الخبر وفي ثبات عمده وجعل بعينه  
 بخبره او بخبر المعصوم الاخر الذي وصل الخبر بواسطته ووجه  
 وايضا كونه الخبر حجة متوقف على نبوة نبي او امامه امام واذا لم  
 يثبت به ما اصله كيف يثبت فهو المتواتر ساكتا عن حيث  
 الا حثيا وعندهم لان كتمان الحق والزور في الدين قد وقع من  
 نحو مائة الف واربعين الف الف الف الف الف الف الف الف  
 المطلب بالاجماع واما الاجماع في الاصل لان ثبوت فرع  
 ثبوت الشرح واذا لم يثبت الاصل لا يثبت الفرع وايضا كون  
 الاجماع حجة عندهم ليس بالاصل بل كون قول المعصوم في ضمنه  
 فالله اعلم بقول المعصوم وثبوت المعصوم قد علم حاله وايضا  
 وقول المعصوم في الاجماع لا يثبت الا بالخبر وقد مر انما فيه  
 واما القسمة فالقسمة براتب الشرحيات او في غيرهما اما في  
 الشرحيات فيرجع الامر الى القياس وهم لا يقولون بجهت ما كان  
 في غيرهما فينبغي ان يثبت من شواهد الوهم والافتراء والعمالة  
 والاختلاف في الترتيب ونحوه والاعمال بخلاف ما يظن

على من يثبت منكم ومن كفى وامام بكم بذلك ولا يمكن ان يكون  
الحاكم العقل الذي يهود الظاهر في ظاهر من كفى كما ذكرنا في ما يلزم ما يلزم  
على ان الكلام في الامور البرهانية لا غير والعقل المصنف عاجز عن  
معرفة تفصيلها فهو ممكن للعقل لذلك اذا كان مستقيما من  
الشريعة كان يكون اصل الحكم ما غودا من الشارع فحقها  
عليه ولما كان القياس يخط عند هذه الفرقة فقد رت ثلاث  
المعينة ويطرح حكم العقل وقد يقال انهم لو انزوا حقيقة القضا  
كما يهودهم فحقا لانه يبقى الكلام في طريق ثبوت الحكم في الا  
المعتس عليهم وقد انسد عليهم كل طريق كما لا يخفى والحاصل  
ان القول باورثاد كل الصيغ بترضى الله تعالى عنهم بعد وفاة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ابقوا واستتم مع ما ورد  
فيهم وعنهم ولاهم بالانتم عليهم اجماع من يؤمن بالله تعالى ورسوله  
صلى الله تعالى عليهم وسلم واليوم الاخر واظهر وشناقة هذا  
القول وبطلانه عندك عند بعض الشيعة زاعما او ثاد كتابا  
المصوات وعلماهم فقط كتابي الصديقي وعمر القاروق رضي  
الله تعالى عنهم واما العوام منهم فهم معذورون في اتباعهم با  
على ما انهم بل ان من العلماء من هو معذوروا ايضا كونه  
مستضعفا في الارض كما يقدر على شئ ولكن بشرط انكاره  
في قلبه ما فعله القوم وكوا هتاهم وموالاة الاميركم الله و  
ولا يخفى انه من البطلان بمكان ايضا لما غير من كذيب الآيات



الذاتة على انهم افضل المؤمنين وانما سبحانه قد رضى عنهم وهم قد  
رضوا عنه ومنزلة الرضا غاية فقه العابدین وحدثنا الفقيه  
كما اوضحناه في التفسير لا يدك على الخلافه على الوجه الذي يزعمه  
الشيعة اصلا والا لزم الطعن بالامير كرم الله وجهه بتولك  
الانتهاض اطلب حقا انتفض له حين انتهت النبوة اليه عند  
بعد وفاة عثمان رضى الله عنه والتقية التي تزعمونها مما لا وجه  
لازمتها اولاً وثالثاً اخيراً ودعوى انه امر بالامرين حسبما  
وتعامر الا دليل عليها والشيعة بيت الكذب وقد ابطالنا  
القول بالنفي في روح المعاني وفي التفحات القدسية بما لا مزيد  
عليه ومن الناس من قال على فرض ذلك لا ذلك الخبز على الخلافه  
انا لا نسلم كفر من ارتكب خلافة غايته ما في الباب كونه مرتكباً لكبير  
ومرتكباً لكبير ليس بكافر الا عند الخواص وانت تعلم ان الشيعة  
بنوا القول بالكفر على ان الخلافه اخت النبوة فالاخلال بامرها  
كالاخلال بامر النبوة فحيث كان الاخلال بامر النبوة كفراً كان  
الاخلال بامرها كذلك وذلك غير مسلم ودون اثباتها خرط  
المتبادر والحق الحقيق بالقبول ان القوم رضى الله عنهم لم يرتكبوا  
في ذلك مكروهاً فضلاً عن حرام فضلاً عن كبيرة ونشهد لذلك  
حسن معاملة الامير كرم الله وجهه للخائمتين الاولين والامتنان  
لامرهما والنصح لهما والادب معهما والصلاة وراءهما والشأن بهما  
عليهما والرضى عنهما في حياتهما وبعد موتها فقد روى الامام المؤيد

بأنه يحيى بن عمار الشيباني أخر كتابه طرق الحواشي في مباحث  
الاعراب عن سويد بن غفلة أنه قال مروى عنه يقوم بين قصبون  
أبا بكر وعمر بن الخطاب فأنزلت عليهما كرم الله تعالى وجهه  
فقلت لو أنتم يرون ذلك فتمروا ما علموا ما بيننا على ذلك  
فقال يقولون بالله يحيى بن غفلة من ذلك وهو الله تعالى ثم فتنوا  
الغائبين في رواية أبي بصير عن محمد بن المنصور ثم فتنوا علي بن الحسين  
فجئنا من سويد بن غفلة في رواية جليل بنظر اللبني عن جعفر النعمان  
ثم خطب فقال الحمد لله الذي ذكرنا في ذكره رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وروايتي وصاحبتي وسيدتي فريسي وأبي  
المسلمين والابرة ما يذكرون وعليه معاقيب حبيب رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بالوفاء والجد في امر الله تعالى يا مريد  
ينهيان ومعاقبان ليري رسول الله صلى الله عليه وسلم كما  
وأبوا لا يحب كعبه حبيب المريد من زعمها في الله عز وجل ففتنوا  
وهو عنهما وافق والمسلمون راضون فما تجاوزا في امرهما وسيرتهما  
رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر في حياته وبعد  
موتة فقبضنا على ذلك وهو الله تعالى الذي غاب الحبة  
وبرا النفس لا يحبها المؤمن فاضل ولا يفتنهما الا شقى  
مارق وجبها قريب ويقتنهما من الاخر الحديث وفي رواية  
لعن الله تعالى من اخبر بها الا الحسن الجميل فانظر فقلت الله  
تعالى هذا المدح العظيم من الامير كرم الله وجهه على منبر الكوفة ومقر



الخلاف الذي يجعل احتمال التفتيح كما اشتقت به الروح هل  
 يبقى من القول بأرتدادها والعبارة زيادة تقا وأرتدادها تباعدهما  
 سبحانه من ذلك من عظيم وفيه البلاغة وهو من الكتب  
 عند الشيعة إن علياً كرم الله وجهه قال في كتابه إن أبي بكر لعنه  
 قوم الأوثى وداوى العليل وأقام السنم ذهب نقي الثوب أصفاً  
 خيراً وانقى ثوبها أدنى لله تقا طاعته وأتقاء بحقه وحلى قتلهم  
 في حلقه فتشعب لا يهتدى فيها الضلال ولا يستيقن الهتاك  
 وقد عرفت مؤلفه حفظاً لنفسه أبا بكر وأثبت بذلرافقا فلان  
 ونائب الأوصاف إلا أبا بكر ولهذا الإبهام اختلف الشراح فقال  
 بعضهم هو هو وقال آخرون هو عمر رضي الله عنه وأياما كان  
 فهو ما يلحق الشيعة الحجر وغاية ما أبا بكر عنه أن ذلك كان  
 لاستيلاء ظروب الناس فانهم كانوا يميلون إلى الشيعين غايته  
 الميل ولا يخفى على المنصفين فيه نسبة الكذب إلى المعصوم كرم  
 الله تعالى وجهه لغرضه ينوي مغلزون الحصول بل كان اليأس  
 منه حاصل وفيه تضميع غرض الدين بالرة وحاشا ثم حاشا  
 الأمير من ذلك وفي العبارة المدح القاسق غيب الرب فما  
 ظنك بالكافر وأيضا آية مشروطة تليق هذه التأكيدات و  
 المبالغات والاستيلاء الذي زعمه الشيعة يحصل بدونها و  
 العبارات شتى وهو رضي الله عنه من أفضح الناس وأيضا في  
 هذا المدح تضليل الافة وترويج الباطل وذلك محال من الامام

بل اواجب عليهم بيان حقيقة هذا الحال بين يديهم هو جليل  
 اذ كرهوا الفاسق بما فيه حجة الناس واجاب بعض الامامة  
 بان الله الامير فلان رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم بانتم هذا الراوي عنه وهو ان يقضى  
 هذا العجب من ان يكون لغيره عليه الصلاة والسلام في زمنه  
 الشريف نفوس الاوتد ومعاودة الامم والافانة السنه وهو يقول  
 ان رجلا مات على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وتولد له من  
 فيما ترك ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصعد بالحق  
 ويهدى الى طريق مستقيم هذا المروي عن العظيم والخليف  
 الحكيم واجاب بعض القوم بانهم يعرفون من هذا الكلام بغير  
 التعريف بغير حقائق ورضى الله تعالى عنه وايضا ما يعجب من  
 لان التعريف كان في كتابه وكتاب هذا الاسلوب  
 ما الذي للتعريف ووجه التصحيح وهو في الكون في شقته  
 وانصاه وجاء ايضا في النهج عن الامير كرم الله وجهه في  
 الصبر انه مطلقا كان اذا ذكر الله تعالى فاستمعوا له وهم خائفون  
 شبابهم وما دروا كما يريد الشيوخ يوم البيع العاصفة خفافا من الغمام  
 وجاء للثواب والخيار من ذلك من طريق الشيعة عن الامير  
 كرم الله تعالى وجهه كثيرة ومن طريق الجماعة اكثر ولو آمنوا بها من  
 هذا الطريق اذ كانوا جاء مدح ابي بكر ورضي الله عنه عن الامامة  
 رضي الله تعالى عنهم ففي كتاب كشف الغم في معرفة الامامة لعلي بن



يسمى المراد به على الاماين ثم سئل الامام جعفر الصادق رضي الله  
 عنه عن طينته السيف هل يجوز فقال نعم قد علم ابو بكر الصديق  
 رضي الله عنه سيفه بالفرض فقال لسائل انقول هل كان  
 الامام من مكانه فقال نعم الصديق نعم الصديق نعم الصديق  
 فقال ما فعله الصديق فلا صدق الله في قوله في الدنيا  
 والآخرة وفي ذلك من الموع ما لا يخفى فان مرتبة الصديق في  
 بعد مرتبة النبي كما اشبعنا الكلام عليه في التفسير والبيان  
 انقل من كونها صفة مدح فوق العدل فكيف يتأخر فقال  
 مع ذلك وغاية ما اجابوا به عما ذكره انه تقدير وهو كما كان  
 الاعي عندهم وقد بطلنا القول بما في غير موضع من كتبنا كما  
 اثبتنا اليه سابقا على ان الظاهر كون السائل يتبع كلامه  
 للتخيير من واهتم بالجمهور سئلي مما لا يثبت اليه وانما ثبت  
 بهذه الاخبار كون الصديق رضي الله عنه هذا الموضع  
 الثاني وهو الخليفة الاول ثبتان امر الخلافة لا يغير كما في  
 الشيعة وان الذين بايعوه وخرجوه لم ينفوا ما ثبت في  
 هو الا حق بنسبة الازداد اليه وما شاء وكذا في حجة الله  
 الشنيع من المعصوم يدل ذلك المدح الجليل والثبات الجليل  
 وزعم بعض الشيعة ان ما يوجب كفايها فقال الامير  
 وجهه واجابه ذلك من فروع جعل الخلافة في النبوة وهو  
 اظهر من اجاب محرمه بما يعبر عنه على الخلافة كغيرنا من وقع

الاجمل ووقفه صنفين كلام كثيرا عند فهم الصحابة وغيرهم في ذلك  
سواء وسبب اني استدل لهم على ذلك مع رده في الفصل الثاني  
ان شاء الله تعالى واستدل بعض علماء اهل البيت في قوله المصيبة بعد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى عن ابن عباس بن مالك  
وجده بن ابيان مرفوعا ليروى عن ابي اناس من اصحاب الجوف  
حتى اذا رايتهم وعرفتهم انتم لم تجروا ولست فاقول يا ربنا يا ربنا  
اصحابي فيقال انك لا تدري من اصحابك وروى وانه  
ناقول سمعنا سمعا والجراب عنه اولادنا لا نسلم ان المراد باصحابنا  
الاصحاب بالمعنى المتقدم في الحقيقة المراد بهم مطبق المؤمنين  
برسول الله صلى الله عليه وسلم المتبعين له وهذا كما يقال المحدثين  
ابن حنيفة رحمة الله تعالى اصحابنا وحنيفة واهله والشافعية  
هكذا وان لم يكن هناك رواية واجتماع وكما يقولون  
الموافقين لرفا المذهب اصحابنا مع انه بينهم وبينهم صلة بين  
المسنيين وعبادتنا لفضلاء من ذلك كما لا يخفى على  
وايدى بعضهم ان وقع في بعض الروايات اصبى ولم اراه وعلى هذا  
فالمراد من هؤلاء الاناس عصاة من المؤمنين ومعرفته صلى الله  
عليه وسلم انهم من اصحابنا من اعطاهم تلويع عليهم فتدجاء في  
الخبر ان عصاة هذه الاخذت زون يوم القيمة عن عصاة  
غيرهم كما ان طابعتهم من زون عن طابعتهم وجدتهم و  
ردهم عن الجوف كان ما يباليهم وعقابا على ما صيبتهم ولحق





حالهم وانتم في الدنيا المستقرين من النار فكيف ينزل العجايب  
 اصحاب فداكل واستشكل القول بهذا لجميع الصحابة رضي  
 الله تعالى عنهم بان الله تعالى حكم بعض من في قوله تعالى يا  
 ايها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا الآية فان جهود  
 المفسرين بل كلامهم كما قال ابن عبد البر على انها نزلت في الوليد بن  
 عقبة اشجق بن وهب بن عتبة بن عبد الله بن عتبة بن ابي لهب  
 عليه وسلم بعد ما اذبحوا له في مكة وكان بينه وبينهم ائمة  
 فلا يهابوا استقباله فحسب انهم قتلوه فرجع وقال  
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم انهم قتلوا قوا وضعا الزكوة  
 فتم عليه الصلاة والسلام بقتلهم فجاؤا معتذرين ونزلت  
 الآية فيها والله تعالى فاسقا وقد عده ائمة الحديث من الصحابة  
 رضي الله تعالى عنهم وحمل الحافظ العسقلاني عليه الرحم في القسم  
 الاول من الاعتناء الاربعة على ان قصته صلاة بعد رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم بالناس الصبح اربعاء وهو سكران <sup>مشهور</sup>  
 وفي كتب الاخبار وذكره وقصته بلده عمر رضي الله تعالى عنه له بعد  
 ان ثبت عليه شواهد كثيرة في الصحابين وهو اصح الكتب بعد  
 كتاب الله تعالى وذلك لما في العدة للفظها واجيب بان ليس  
 مرادنا من كون الصحابة رضي الله تعالى عنهم جميعهم عدوا وانهم لم  
 يصدروا عن احد منهم مفسق اصلا ولا ارتكب ذنبا قط فان  
 دون اثبات ذلك في القواعد فتدركات تصد منهم



المصنفون ويتكبرون ما يجوزونه عليهم وانكار ذلك مكابرة صفة  
 وهذا محض وجهه واراد الديات والاحاديث بل مرادنا انهم لم  
 يمتثلوا من هذه القارة الى ان القارة لا وهم طاهرين معلميهم  
 ثابون آيون بركة محبتهم للبعث على الله تعالى عليه وسلم و  
 آياه وبذلك انفسهم واسوا لهم في محبتهم وتعظيمهم له اشهد  
 التقويم على ما بينت كما بينت على ذلك الكتاب وتشهد له  
 الآثار وما ينص عن تعظيمهم له ما رواه الموافق والمخالفان  
 عروة بن مسعود لما ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في قضية  
 الكهنة وكلمة ثم رجع الى اصحابه قال لهم اي قوم والله هؤلاء  
 وفدت على الملوك وفدت على قيس وكسرى والنجاشي والله  
 اني مايت ملكا يعظم اصحابه ما يعظم اصحاب محمد صلى الله  
 عليه وسلم والله اني تخم نخامة الا وقعت في كف رجل منهم ودلك  
 بها وجهه وجلده واذا امرهم بامر ايتدروا عرو واذا توضأ  
 كانوا يقفون على رؤوسهم واذا تكلم خفضوا الاصواتهم عنده  
 وما يجذون اليه النظر تعظيما للاخر ما قال ولا يد على هذا

المصنفون لانهم هم من الاوصاف بذلك  
 ولا يعلم ان هذا منصف بما ذكره في الرواة ليقال هل يرجع  
 الى الايمان ببركة ذلك وان ملكنا او هو مرتد كان منصفنا  
 بما ذكره وقد عانت على الرواة في هذا من بعض النوق وقد يشهد  
 لما قلنا بقوله تعالى بعد ذلك الآية واعلموا ان فيكم رسول الله لو

يعلمكم في كثير من الامور الصالحة ولكن الله جيب اليكم الايمان  
 وتبصروا قلوبكم وكرة اليكم الكفر والفسوق والعصيان  
 اولئك هم الراشدون فضلنا من الله ونعتوا الله عليهم  
 حكيم فان الله تعالى قد اخبرني هذه الايات منذ سبحانه جيب  
 الي كورة المؤمنين الذين لو اطاعهم وسول الله صلى  
 عليه وسلم في كثير من الامور فاضلوا ووقفوا في المشقة و  
 اتفم الايات وزينه في قلوبهم وكرة اليهم الكفر والفسوق  
 والعصيان ومن اخبر سبحانه عن هذا المشقة يكافره ويثاب له  
 طاهرا راشدا ويرضاه في كورة الخاطئين الوليد رضي الله  
 تعالى عنه بلور سب كل من المصنوع كان ظاهرا على تقدير ما  
 والاهل يوجب ما اخبر به كما لا يخفى وكما بقوله عز وجل  
 هو الذي يصلي عليكم وملائكته ليخبركم من الظلمات الى النور  
 وقوله سبحانه فان الله سبحانه على رسوله وعلى المؤمنين  
 والذين هم كلمة التقوى وكانوا احق بها واهلها وقوله جل  
 يهدى رسول الله والذين هم اشدا على الكفار وهداهم  
 نراهم كما يتهدوا يقضون فضلنا من الله ورضوانا الاية فان  
 فيها التفسير بالجنار مع المفيد للاستمرار والتجدي كما قيل في  
 المقام واستمرار الانتفاء الذي هو من افعال القلب مما  
 يقضي بعدم اصرارهم على الذنوب ان صدر منهم كما قرده  
 بعضهم وللتفكير في مجال واستشكال القول بالعدالة ايضا



بان كثيرا من الصبيات يقرن الزحف في غزواتهم <sup>حين</sup>  
 والفرار من الزحف من اكبر الكباثرو بان اكثر منهم <sup>منهم</sup>  
 عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين اقبلت العير  
 من الشام يوم الحجة كما قص الله تعالى ذلك بقوله واذا راوا  
 تجارة اولهوا الله ضوا اليها وتركوا قائما الاية وقد اخرج  
 هذا مخرج الذم فلا اقل من ان يكون مفسقا و بان النبي  
 صلى الله تعالى عليه وسلم طلب في مرض موته دواة وقرطاسا  
 ليكتب لهم كتابا بالذي يضلوا به فابوا ان ياتوه بذلك حتى  
 قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ما قال وكثر اللفظ فقال رسول  
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم اخرجوا عني فقد خالفوا امره عليه  
 الصلاة والسلام والله تعالى يقول واطيعوا الله والرسول  
 الاية و بان مسيلاروى في صحيحه عن عبد الله بن عمرو بن  
 العاص ان قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال  
 انما نلت عليكم خزائن فارس والروم ابي قوم انتم فقال  
 عبد الرحمن بن عوف كما امرنا الله تعالى فقال رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم كل ابل يتنافسون ثم يتدابرون ثم  
 يتباغضون ثم تنطلقون الى مساكن المهاجرين فتجلبون  
 بعضهم على رقاب بعض فان هذا صريح في وقوع التباغض  
 والتدابير والتباغض فيما بين الصبيات وذلك بنا في العدا  
 واجيب عن الاول بان الفرار يوم احد كان قبل

الذي قلنا كان بعد من هو معفو عنه بدليل قوله تعالى  
 لقد عفا الله عنهم ان الله غفور رحيم واما الفار يوم  
 حينئذ فبعد تسليم انه كان فارا في الحقيقة معاتباً عليه  
 اي بعد تسليم المخالمون بل انقلبوا وظفروا بدليل قوله سبحانه  
 ثم انزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وانزل جنوداً  
 لم يروها وعذب الذين كفروا وذلك جزاء الكافرين وعن  
 الثاني بان تلك القصة انما كانت في اول زمان الهجرة  
 قبل التايب باواب الشريعة فلما وقع كما نوا معذورين  
 فيهم ولم يذموا بعدوا عليه ولم يعاتبهم رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم والامر بما روي في خروج العتاب بطريق الوعظ و  
 التعمير على انه قد اعقب ذلك الفعل انواع من الطاعات  
 والامتنعها وان الحسنات يذهبن السيئات وعن  
 الثالث بان الامر من عليه الصلاة والسلام لم يكن الا من  
 باب الاستغاب وهو امر او شارة او اصلاح ولم يكن الامر  
 ضرورياً وانما لفعله صلى الله عليه وسلم بعد مع خاصته  
 اهل بيته كما لا يخفى ثم الله وحمد فانما نفي عليه الصلاة والسلام  
 قبل بعد ذلك خمسة ايام ويؤيد ذلك كما قال غيره واحد قوله  
 سبحان اليوم اكلت لكم وينكم وهو ظاهر والخلاف عن الامس  
 كان ناشئاً عن محض المحبة والوداد دون الشقاق والعدا  
 لما وامن شدة مرضه عليه الصلاة والسلام ومثل هذه



المخالف لا تعد فتقاروا الا انتم فسحق جميع المخاضين ومنهم  
على كبر الله وجهه ولا تأكل من الاجماع وقد وقع للائمة  
الله تعالى في خصوصه مثل هذه المخالفات عام الحمد لله فانه  
كتب في كتاب الصلاة هذا ما عاهد عليه محمد رسول الله تعالى  
فلم يرض المشركين بهذا العنوان وقالوا لو كنا نعلم انه رسول  
الله ما حاربناه فامر عليه الصلاة والسلام ان يجرد ذلك  
وبالذم فيمن قام بفعل حتى تجاه عليه الصلاة والسلام بدها  
بل وقع منه كرم الله وجهه ما يرى نشد من ذلك فقد سمع من  
بعض من قوله ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذهب الى بيت  
الامير والبتول رضي الله تعالى عنها اليه وايقظها للصلاة  
التي هي امرها فقال الامير والله لا نضلي الا ما كتب الله  
لنا وانما انفسنا بيد الله لو وقفنا الصلينا فرجع عليه  
الصلاة والسلام وهو يضرب فخذه ويقول وكان الانبياء  
اكثر من حركه وقد رواه البخاري ايضا في صحيحه وامر صلى  
عليه وسلم بالخروج لمن في الحجرة لو كان الاطراف من الارض  
وكلام عمر رضي الله تعالى عنه لم يكن الا لظلمة الحال عليه الناشئة  
من كلام الحجة وقد بسطنا الكلام على ذلك في كتابنا المنها  
الذي سيمر في ذال الامام عمن وعن الرابع بان الخطاب وان  
كان للصلاة لكن باعتبار وقوع ذلك فيها منهم وهو لا  
يستدعي ان يكون منهم ويدل على ذلك ان الصلاة امرات



مهاجرين او انصار والحديث صحيح في ان اولئك الفرقة  
ليسوا مهاجرين والواقع ينبغي كونهم من الانصار لانهم ما  
حملوا المهاجرين على الجارية فتبين انهم من التائبين وقد  
وقع ذلك منهم فانهم حملوا المهاجرين على التجار وطلبهم  
كذلك بن الاشرار واضرابه ولا كلام لتأنيدهم واستشكركم  
ايضا بغير ذلك واجيب بما اجيب واجاب بعضهم  
عن جميع ذلك بانهم قد وقع العصية في العجائز وانما ادعينا  
العدالتين وهم وهم وانهم ما نزل بها في وقت من اعددهم كما  
يسند عن علي بن ابي طالب وكثرة الايات والاخبار والامور  
الواردة في مدحهم الناطقة بقرينة ما اعاد الله تعالى لهم تفضي  
انهم ان يذهبوا اليهم الا وهم طاهرون مطهرون فلا  
ينبغي الخوف منهم والطمع بهم والذين جاؤا من بعدهم  
يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان  
ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين كفروا ربنا انك رؤوف رحيم  
وهو في معنى الجواب الذي ذكرناه فيما تقدم عن الوليد رضي  
الله تعالى عنه وزعم بعضهم كاضطراب الاول عليه ان بينهم  
عدول وغير عدول وفصل ذلك بانهم قسمان القسم الاول  
من مات قبل الفتنه والقسم الثاني من مات بعدها فمن  
تحقق ان كتابه لم يفسد من القسم الاول ولم يتحقق تويته  
عنه وقليل ما هم حكم بفساده ومن لم يتحقق منه ذلك بان

تتفق عند الصلح والمنازعة الحسان او كان مستورا  
حكم بعد الله ومن خالف الفتنه ولم ينص الامام الحق  
فان كان عن اجتهاد وكان من اهله فهو عدول وان كان  
مظننا في الواقع وكذا حكم من اغتزل الفتنين كما بين محمد  
رضي الله تعالى عنهم ومن خالف ولم ينص الامام ولم يكن  
ذلك عن اجتهاد بل لمحض اتباع الهوى وحسب الرئاسة  
فهو فاسق الى ان يتحقق توبته واقا المقلد وان فان  
كانوا قد قلده والباغي مع العلم بما ورد في حق الاميركم  
الله تعالى وجهه فهم فسقة ايضا وان كانوا قد قلده واع  
الجهل فيقول بانهم عدول معذرون انتهى و  
انت تعلم ان هذا القول خلاف المعول عليهم عند اهل  
السنن فقد قال الامام النووي في شرح صحيح مسلم في  
الاصحاب الذين ادركوا الفتنه انه اتفق اهل السنن  
يعتد بهم في التجماع على قول شهادتهم ورواياتهم  
على التمام وانهم معذرون فيما صدق منهم وما صدق  
من اجتهاد ويعلم من ذلك حكم من لم يدرك الفتنه  
ينبغي ان لا يخرج من جميع ما صدقوا من اجتهاد  
وكذا اعتقد ان جميع الصحابة بالمعنى السابق الشامل  
اجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة مجتهدون ومع  
هذا القول لا ينبغي الخوض في احد منهم والقول بعدم



والتميز في الخطبة في ذلك عظيم وفوقها ايده سبحان من  
 تفضل ما ليس لك به علم من يفتي لمن يعرف نفسه ان يكون  
 دون فخر سليمان عليه السلام في الادب مع اصحاب  
 النبوة في اوقته عليه وسلم الا انه مع قولها لا فواتها يا ايها  
 الذين آمنوا وخطبوا مساكين لا يخطبكم سليمان وبنوده وهم  
 لا يشعرون فثبتت بقولها وهم لا يشعرون هذا ابراهيم  
 فيهم فثبت هذا الفصل الذي هو في ذلك غاية الادب  
 والله تعالى اعلم بالصواب الميسر  
 والله اعلم بالصواب المشاف  
 فيها من الصواب ورضي الله تعالى عنهم وتلخيص الكلام  
 في بيان حكم الكتابين وهو كالتصنيف الذي  
 قيل في اوله انما هذا الكتاب من الاختلاف  
 بين من اصابه الكتاب ورضي الله تعالى عنهم ما وقع ومن  
 خلاه من الكتاب ورضي الله تعالى عنهم فثبتت  
 في بيان ذلك في قوله تعالى ورضي الله تعالى عنهم  
 في ذلك من الكتاب ورضي الله تعالى عنهم فثبتت  
 التي قضيت وانك في ذلك كتابه لا يلقى لها سماعا لان الخبر  
 متواتر في جميع مراتبه وتلخيص الاول انه لما قيل  
 رضي الله تعالى عنهم من اصابهم من المسلمين فصار طلبة والزمير  
 وعاشته وكان قد لقيها الخبر وهي مقبله من عمرتها نحو البهتر

فلما علم على كرم الله وجهه فخرجهم اغتصبهم من المدينة لئلا  
 يحدث ما يشق عصا الاسلام ففانوه وارسل ابنه  
 الحسن وحماد ليعتقوا اهل المدينة واهل الكوفة ولما  
 قدوا البصرة استعانوا باهلها وببيت مالها حتى اذا  
 جاءهم الامام كرم الله وجهه حاول صلحتهم واجتماع الكوفة  
 وسعى المساعون بذلك فدار الاشرار ومنهم ثلثة عثمان  
 رضي الله تعالى عنه بالخيش ورواينا ان الفرس في اليوم  
 وقامت الحرب على ساق وكان ما كان وانصر على كرم الله  
 وجهه وكان قتالهم من ارتفاع النهار يوم الخميس الى  
 صلاة العصر فقتلوا من جمادى الآخرة ولما نظروا على  
 رضي الله عنهم جاء الامم المؤمنين رضي الله عنهم فقالوا  
 الله لك قالت ولت ما اردت الا الاصلاح ثم انزلها  
 رار عبد الله بن خليل وهي اعظم دار في البصرة على صفة  
 بنت الحارث ام طينة الطليحات وزارها بعد ثلاث و  
 روي عندها ففقال رجل يا امير المؤمنين  
 ان بالباب رجلين ينالان من عايشتها فامر النضاع بن  
 عمار فكلوا احد منهما مائة جلدة وان يجردهما من  
 نياهما ففعل ولما ارادت الخروج من البصرة بعث اليها  
 بكل ما يقضي من مركب و زاد و مشاع واذن لمن يجام من  
 الجيش ان يبيع الا ان يبعث المقام وارسل معها اربعين



امرأة وسيرها انماها خيرا وما كان اليوم الذي ارادته  
 من حياء على كرم الله وجهه فوفيت على الباب ونحو ذلك  
 الماد في الاصح فوفيت الناس ووفيت لهم وفانك  
 يا من لا يرضى بغيركم بعينها الا روايته ما كان يعني  
 بين علي رضي الله عنه في التقدير الا ما يكون بين النبي  
 وحياتها وانزل الاميار فقال على كرم الله وجهه  
 والله ما كان يعني بعينها الا ذلك وانما روي فيكم  
 صلى الله عليه وسلم في الدنيا والخرة وسائر عوالمها  
 هو في الاميال او صريح بغير غيرها نعم في الدنيا والخرة  
 رضي الله تعالى عنها بعد ذلك اذا ذكرت ما وقع فيها شي  
 غير نيل خوارها ففي هذه المعاملة من الامور كرم الله  
 وجهه دليل على خلاف ما يزعم الشيعة من كرم الله وجهه  
 رضي الله تعالى عنها وفي ندمها وبك ما على ما كان دليل على  
 انها لم تذهب الى رتبها الا وهي نقيض من خيار تلك المعركة  
 على ان في كلامها ما يدل على انها كانت حمنة النسوة  
 من ذلك وقال غير واحد انها اجتهدت ففعلت لكن  
 اخطأت في اجتهادها ولا اثم على المجتهد المخطئ بل المأثم  
 على اجتهاده وكونها رضي الله تعالى عنها من اهل الاجتهاد  
 بما لا يريب في رواية وقرن في بيوتكن ان خطايا النساء  
 النبي صلى الله عليه وسلم لا تأتي ذلك اذ ليس المراد منها

الا يا كيد من التستر والحجاب الا لما اخرجت صلى الله عليه  
 وسلم بعد نزول الائمة البر والهمة مثلاً ولما جاز خروجه من  
 لذلك ولا لعبارة الركوع والاقارب والسفر لا ينافي  
 التستر والحجاب كما لا يخفى على ذوى الالباب نعم قالته  
 الشيخة انه يبطل اجتهاد هذا ثم صلى الله عليه وسلم  
 قال يوماً لا زواج كاتي باحدكث تبغها كلاب الحوب  
 فايا لك ان تكون يا حبراء والحوب كجعفر منزل بين  
 البصرة ومكة وقد نزلت عايشة وبغتها كلابه وقد نزلت  
 الحديث وهو صحيح في النهى ولم ترجع والجواب عن ذلك  
 ان الثابت عندنا انها لما علمت ذلك وتقدمت من محمد  
 ابن طلحة فهت بالرجوع الا انها لم توافق عليه ومع هذا  
 شهد لها مروان بن الحكم مع ثمانين رجلاً من رها  
 تلك الناحية ان هذا المكان مكان اخر وليس محوب  
 على اياك ان تكون يا حبراء ليس موجوداً في الكنف  
 المقول عليها فيما بين اهل السنة فليس في الخبر نهى  
 صحيح ينافي الاجتهاد على انه لو كان لا يرد عهد ورايضاً  
 لانها اجتهدت فسارت حين لم تغفل ان في طريقها  
 هذا المكان وحيث علمت لم يمكنها الرجوع لعدم الموا  
 عليه وليس في الحديث بعد هذا النهى امر بشي  
 لتفعله فلا جرم حوت على ما قصدت من اصلاح ذات



البين المأمورة بربلا شبيهة وقد شبهه حالها رضي الله  
 عنها في ذلك مجال شخص يلقى من بعيد طفلا يريد ان  
 يقع في يدي فسي لم يبعه من ذلك فربلا شعور بين يدي  
 مصبل فانه يذ صبت لما تشبه لا تشجع لم يحصل للزلا  
 ما وقع وفانه تخلص من الطفل المأمور به واما طلحة و  
 الزبير رضي الله تعالى عنهما فلم يموتا الا على سعة الامام كرم  
 الله تعالى وجهه اما طلحة فقد روى الحاكم عن ثور بن فخرارة  
 انه قال مررت بطلحة يوم الجمعة في آخر من فقال لي من انت  
 قلت من اصحاب امير المؤمنين علي رضي الله عنه فقال البسط  
 يدك ابايكم فبسطت يدي فبايعني وقال هذه بيعة  
 علي وفاطمة ونفسه فاقبلت عليا رضي الله عنه فاخبرته  
 فقال الله اكبر صدق الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم  
 ابي الله سبحانه ان يدخل الجنة الا ويسعني في عنقه واما  
 الزبير رضي الله تعالى عنه فقد ناداه علي كرم الله تعالى وجهه و  
 خلافة وذكره قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تقابلن  
 عليا وانت لفظا لم فقال لقد اذكرتني شيئا انسانا يرا  
 لاجرم لا اقاتلك ابا فخرج من المسكرين نادوا وقتل  
 بوادي السباع وظلوا ما قبله عوي بن جرفون وقد روى  
 الموافق والمخالف انه جاهد بسيفه واستأذن علي امير  
 كرم الله وجهه فلم يأذن له فقال انا قاتل الزبير فقال





بما هم يتسارعون في ذلك كما كانت وكما البراءة الله ونزل  
في ذلك وقتا وكذا في ذلك التي اليكم السلام نسمة ومنا الآية  
بما يجب ان يكون في الدنيا اختاروا في انتم من  
الذي هو في ذلك انتم بطلب النبي ام لا وعلى الامر بكم الله  
بجهده من الذي هو بطلبه ولم يفتح وروى ايضا  
عن الامير رضي الله عنه قال لما جاءه عمر بن الخطاب بعد موت بيته  
في بيته من انتم ان يكون انتم انتم والذين من الذين  
في ذلك وقتا وكذا في ذلك وروى من قولنا على سرور  
منا بلين وهذا وغيره يدل على انهم رضي الله تعالى عنهم  
الاطهار من مطهرين واما الخيصة الواقعة الثانية  
فقد ذكر الموروثون انهم رضي الله تعالى عنهم كان قد  
استنصره ابناء عثمان رضي الله تعالى عنهم وكلوه في طلب  
حقها من خلف ابيها فلما بلغ فراخ على كرم الله تعالى وجهه  
من وقت الحمل ومسيره الى الشام فبيع من دمشق حتى ورد  
مدينته في نصف الحرم فبينما الى بيوت المنزل وقرب من  
الخطبة في اورا الامير رضي الله عنه وعاهم الى البيعة فلم يفعلوا  
وطالبوا منه فقتله عثمان وكانوا قد اخافوا الى عسكروه ولحقهم  
عنتا في قتالهم ومع هذا لم يثابروا باعبانهم قال رضي الله  
عنه في التاريخ حتى يثابروا في تحقيق القائل من غيره فابى مؤبنة  
الانفسليم من يرضوه فاقبلوا وكثر القليل والفعال حتى انهم بنوا

امير الامير كرم الله وجهه بانه الذي وليس على قتل عثمان  
رضي الله عنه وكان كرم الله وجهه قد تصرف بسلاحه

فقال لذلك فائدهم

الاما لليل لا يغور كواكب  
بنو هاشم ردوا سلاح ابن

بنو هاشم لا تغلونا فانه  
وانا واياكم وما كان منكم

بنو هاشم كيف التباعد بيننا  
لعمرك لا اله الا انت اروي قتله

هم قتلوه كي يكونوا مكانه  
وكان الامير كرم الله وجهه يلعن القتل ويقول يا معونة

لو نظرت بعين عقلك دون عين هو الك لرايتني ابر ان الناس  
من قتل عثمان وتصرفه رضي الله عنه بسلاحه لانه كان من

الاشياء الراجعة الى بيت المال وحكمه اذ ذلك كحكم المدافع  
في زماننا في ان حق التصرف في ذلك للامام ثم انه قد

وقع الحرب بينهم مرارا وتكرر كرم الله وجهه بصفتين قلته  
اشهر وقيل سبقه وقيل تسعته وجرى ما تشيب منه الزوا

ويسترون له حرب البسوس وليلة الحمر براهم هاشميين  
والا الامر الى الحكيم وحدث من ذلك ما اوجب نراك

القتال مع معونته والاشتغال بامر الخواص وذلك تفيد



الغرض من العلم واهل السنن الا من يشد يقولون ان عليا  
 كرم الله تقا وجهه في كل ذلك على الحق لم يقفوا عنه قيد شعير  
 وان مقابله في الوقتين محطون باعقون وليسوا كانوا  
 خلافا للشيعه ولا فاسقين بخلاف المهر اصحاب عمر بن  
 عبيد من المعتزله ولين شدة من اهل السنن ولا ان احد  
 الفريقين من علي كرم الله وجهه ومقابله لا يبينه فاسق  
 خلافا لاول اصحابه واسلم بن عطاء المعتزلي اما  
 ان الحق مع علي كرم الله وجهه ففقي عن البيان واما كون  
 المقاتل باغيا فلا ان الخروج على الامام الحق نفي وقادح  
 انه صلى الله عليه وسلم قال ورح عمار قتلته الفئة الباغية  
 وقد قتلتم عسكرو معونته وقوله حين اخبر بذلك قتله من  
 اخرجته مما لا يثبت له والا لاصح ان يقال ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قاتل حمزة واصحابه من قتل مع علي  
 الصلاة والسلام وكذا قول من قال المراد من الفئة الباغية  
 الفئة الطالبة اي لم تثمن فلا يدك الخبير على البغي  
 بالمعنى المذموم واما كونهم ليسوا باغيا في نفي البلاغ ان  
 عليا كرم الله وجهه خطب يوما فقال اصيبننا نقاطل  
 اخواننا في الاسلام على ما دخل فيه من الزين والاعوج حاج  
 والشبهة ولقوله تقا وان طائفتان من المؤمنين  
 اقتتلوا فاصليوا بينهما فان بقت احدهما على الاخرى





الله وحده من بقاء اهل الشام واخوتهم والاسلام  
 ومثل ذلك كثير في الكتاب والسنة او يخص الحرب بما كان  
 كثر الخواص صاوتها من بعض معاداة وانكارها الا  
 للخلافه باعتبار الدين وذلك كمنه من كل مؤمن وادلت  
 التخصيص اكثر من ان تحصى وقال بعض كاشف ان التخصيص  
 المقصود هو في الاشارة كونه اسد فكانه قيل حربك كحرب  
 فان كان الحرب غير المصدر بالمعنى اللغوي لعل صحت ان يكون وجه  
 التشبيه الوجوب اي ان حربك لمن جاريتك وبني عليك من  
 المؤمنين واجب عليك كحربك لمن جاريتك من الكافرين و  
 اشترى المشركين في الوجوب لا يستند في اشترائك المشركين  
 بصيغته اسم المفعول في الكفر وهو ظاهر وان كان المراد بقتل  
 المصدر بالمعنى المفعول لعل صحت ان يكون وجه التشبيه كونه جوارما و  
 هذا الامتداد لا يتحقق كونه كفرا ومنه هو انما من منع كون  
 حرب الرسول عليه الصلاة والسلام كفرا فقد قال سبحانه  
 لم تقتلوا فانوا حروب من الله ورسوله فانها نزلت في اكل  
 المشركين ليسوا بكفار وقال جل وعلا في قطاع الطريق انما  
 جزاء الذين يجارون الله ورسوله الاية وليرحم الشبيبة  
 كونه ايضا وفيه فاعلم في وجهه وبيان الخبر الثاني كما  
 في قوله عز وجل فاعلموا ان الله يمشق صدورهم ويخيل فيهم  
 نياتهم فيثبون عليهم فانهم لم يدروا احدنا ايضا وخيل انه على  
 نياتهم فيثبون عليهم فخرج الهندية لمن جاريت اهل العباد

والله اعلم في الخبر السابق والخبر الأخير براءه مستوفى  
 بشران الحرب بغير اختياره لا بشران من غير اختياره  
 بخلافه كما لا يخفى وقيل ان المصنف كان في الخبر  
 رضي الله تعالى عنه معوهته وهو مما لا مجال له في تكاره وهو  
 المصنف وما صاحب الفصول من الامامة انما هو المصنف  
 بغير رضي الله تعالى عنه وبين معونه خطيب فقال ان معونه  
 فانه في مخالفة وفيه فطرت الصالح للامة وقطع الفتنه  
 كنتم يا معقون على ان تشاؤوا من صلواتي وتجاهلوا من حاربي  
 ورايت ان عفن وراء المسلمين خبير من سفكها ولم ارد بذلك  
 الا صلاحكم انتهى وفي هذا دلالة ظاهرة على اسلام القرية  
 المصالح وان المصالح لم تقع الا اختيارا ولو كان المصالح  
 كما في الاما جاز ذلك وما صح ان يقال فطرت الصالح للامة  
 قطع الفتنه ثم فقيل سبحانه وتعالى فاقبلوهم حتى لا يكون فتنه  
 ويكون الدين كله لله ويدل على وقوع ذلك اختيارا ايضا ما  
 رواه صاحب الفصول عن ابي مخنف من ان الحسين رضي الله  
 كان ينادي كرامة الصلح ويقول لو خرفني كان احب الي مما  
 فعله اخي فانه لا معنى لهذا الكلام لو لم يكن وقوع الصلح من  
 رضي الله تعالى عنها اختيارا فان الضرورات تبيح المحظورات  
 وهو ظاهر وبعد هذا كله قد ثبت عند جميع ان معونه رضي  
 الله تعالى عنه قدم على ما كان من من المقاتلة والمعنى على الامير



كرم الله وجهه وانفق ان يكي عليه كرم الله وجهه فانه يخرج  
 ابن الكوزي عن ابن عباس قال قال عروة بن ابي بصير  
 عليا فقال او تعفيني قال بل انصفه فقال او تعفيني قال لا  
 اعفبك قال اما اذا لا بد فانه كان والله بعد الذي  
 شهد به القوي يقول فصار وحكم عدلا بتغير المظلم من  
 جوانبه ونطاق الحكمة من نواحيه يستوحش من الدنيا و  
 زهرتها ويستأنس بالليل وظلمته كان والله عزير الـ  
 طويل الفكرة يقلب كفه ويخاطب نفسه بعجم من  
 اللباس واخشن ومن الطعام ما خضب كان والله  
 كما حونا بحبيننا اذا سالناه وبثدينا اذا اتيناها و  
 بانينا اذا دعونا الى ان قال لا يطعم القوي باطله  
 ولا يساس الضعيف من عدله فاشهد يا الله تعالى لقد  
 ايمت في بعض موافقه وقد اذخر الليل بحوره وغارت  
 نجومه وقد مثل في مجابه قايضا على كجته بقليل قليل  
 المسلم ومكي كجاء الخريف فكانت ايامهم يقول يا دنيا  
 يا دنيا اني اترخت امي تشوقت هيهات هيهات  
 غري غري قد بقتك تلامذ لا وبعثت لثقتك فقرك  
 ففيمى وعيشك حقيق وخطبك كبير آه من قلعة الزاد  
 وبعد السفر ووحشة الطريق قال قد رقت دموعي  
 فما ملكها وهو يفسد بها بلى وقد انفق الموم بالبكاء

ثم قال دعوته رحم الله نفا ابا الحسن كان والله كذلك  
فكيف من ذلك عليه يا ضارا فقال اخذ من فسخ ولدها في  
جبهها فلا ترو في غيرتها وكا يسكن غيرها انتهى وما يذكره  
المؤرخون من ان دعوته رضي الله تعالى عنه كان يقع في ذلك  
كرم الله وجهه بعد وفاته ويظهر ما يظهر في حقه وتكلم بما  
يتكلم في شأنه مما لا ينبغي ان يقول عليه او يلتفت اليه لان  
المؤرخين يتقلون ما خبت وطاب ولا يميزون بين الصحيح  
والموهوم والضعيف واكثرهم عاطب لئلا يذري  
ما يجمع فالاعتقاد على مثل ذلك في مثل هذا المقام الخطر و  
الطريق الوعر والمهم القفر الذي تضل فيه القطا ويقصر  
رويه الخطا مما لا يليق بشان عاقل فضلا عن فاضل وما  
جاء من ذلك في بعض روايات صحيحة وكتب معتبرة رحمة  
فينبغي ايضا التوقف عن قبوله والعمل به رحمة لان  
معارضات مثلها في الصحة والثبت على ان من سلم من  
التعصب وبرء من وصمة الوقوع في اصحاب رسول الله  
الله عليه وسلم حمل ذلك على احسن المحامل واوأمعها  
بم الطعن عن اولئك السادة الامائل والله تعالى الهادي  
الى سواء السبيل **وما الفضائل الثالث**  
ففي بيان حكم استصحابه رضي الله تعالى عنهم اجمعين  
وهو المقصود في الحقيقة من هذه الرسالة ان اعلم ان



السب في اللغة الشتم ويكون بكل ما فيه تنقيص وله  
 مراتب متفاوتة واجمع اهل السنة انه مطلقا في حق  
 الصحابة رضي الله عنهم منهي عنه وانما الخلاف في كفر  
 وتكبير وسنم قولنا ان شاء الله تعالى الحق في ذلك و  
 اللعن مثل السب بل هو اوهى وامر وقد يقال لسب  
 ايضا في النبي صلى الله عليه وسلم الاثر اصل اللعن الطرد والابعاد  
 من الله تعالى ومن الخلق السب والدعاء انتهى والشيعة  
 جوزوا السب واللعن على اكثر الصحابة ومنهم من كتم  
 النهي وهو نورههم حديث الفديرو كذا من حارب الامير  
 كرم الله وجهه كما يشترط طمحة والزبير ومعونته وعمر بن  
 العاص واضرابهم بل اعتقدوا ان لعن هؤلاء وسبهم  
 من اعظم العبادات واقرب القربات وذلك من الضلالة  
 بمكان فقد صححت احاديث كثيرة في النهي عن اللعن مطلقا  
 حتى لعن الجوانات وصرح بعض الحنفية بان لعن الكلب  
 من وجه كثر وقد تواتر عند الفريقين نهى الامير كرم الله وجهه  
 عن اهل الشام فما ظنك باصحاب النبي عليه الصلاة  
 والسلام بل يكباوهم رضي الله عنهم الذين ورد في حقهم  
 من الايات البينات ما ورد وانثى عليهم رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم بما لم يثن على احد من ذلك قوله سبحانه ان  
 الذين امنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله اولئك هم

المؤمنون حقاً لهم مغفرة ورزق كريم وقوله تعالى الذين آمنوا  
 وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم  
 ورضوا عند الله وأولئك هم الفائزون يبشرون بأنهم مبرحون  
 ورضوان وحنان لهم فيها لهم مقام خالدين فيها أولئك  
 الله عنده أجر عظيم وقوله عز وجل والسابقون الأولون  
 من المهاجرين والانصار والذين أتواهم باحسان رضي  
 الله عنهم ورضوا عنه الآية وقوله جل وعلا لقد رضي الله  
 عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة الآية وقوله تعالى  
 ونفخ الصور والذين آمنوا وهاجروا بأموالهم و  
 أنفسهم وأولادهم يخبرنا وأولئك هم المفلحون الآية  
 وقوله سبحانه لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل  
 وأولئك أحفظ من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا  
 وعد الله الحسنى والله ياتعجلون خير الميعاد ذلك من الآيات  
 التي لا تحصى ومثلها الاخبار والواردة فيهم عمومًا وخصوصًا  
 والاسماع للخصيص الذي يرفع الشبهة بوجه من الوجوه  
 كما لا يخفى وليس لهم ان يقولوا بالردة والعياذ بالله تعالى  
 علمت وان قالوا انهم ارتكبوا من الذنوب ما سوغ لعنهم و  
 ان لم يكن كفران مسوغ اللعن ليس مخصوصا به ردة و  
 بالاسلام ارتكابهم لذلك ودون اثباته خطأ القناد  
 على فرض التسليم قد قدمنا ان الصحابة رضي الله عنهم



بما من الله تعالى عليهم من شرف حبيبة النبي صلى الله عليه وسلم  
وهذا النفس والموالي والاولاد من يدبر مع صدف  
الشيء وغلو من الغرقة وشدة الجند لا يصرون على ذنب  
فما هو وشيئته ان يكونها فاذ هو الى ربهم الا منوبه  
تصوح طامع من الاثام وكفى اعينهم ما يقضون الملام  
فلم يتحقق فيهم حال السبب واللعن والعياذ بالله تعالى  
يسوع في ذلك واعتبارها كان لوضع لا تقضي هو ان سب  
مثل هذا بعد سلطان وعنى الله عنها فانها كما قيلت  
يسئل كافر من المشيئة لا يجوزون ذلك فيها لا تقضي  
من المعاصي المواليين للامبركوم الله وجهه وبالحكمه اعتبار  
فتب معقبات الذنوع والطعن في غاية الضعف وهو كقولنا  
عظيم ومن ذلك صفا طلاق الكافر مثلا على كثير من المؤمنين  
وهو كالتوفى وقد قال سبحانه وتعالى في الاسم الضعيف  
بعد الايمان وايضا الوارد في لعن الكافرين لبعض القريب  
اعتبار عنوان الذنب ومفهوم الوصف كالتالين و  
الكافين ومن القصد الى احد مخصوصا صفا صدف عليه  
المفهوم كزيد الظالم وتسمى الكاذب فيقول لعن الله الظالمين  
ولعن الله الكاذبين مثلا دون لعن الله تعالى زيدا وعمرا الظالمين  
والكاذبين بل نصوا على من لعن كافر بعينه لم يتحقق منه خبر  
المحصوم موثقه على الكفر كابي جهل وابي لهب وقول صلى الله





ما يبرهنه في كان الإيمان ثابتا لا يفتقر إلا إلى التضرع والاستغفار  
 وروى المسبب واللعن وقد استدل بعضهم بصحابة النبي  
 عن اللعن بقوله سبحانه واستغفروا لذنوبكم والمؤمنين و  
 المؤسسات بناء على أن الأمر بالشيء نهى عن ضده كما ذهب  
 إليه الإمامية وبالحجج من سب الصحابة رضي الله تعالى  
 عنهم مما لا يفتقر إلى ينسب فيه كمشان أو يتنازع فيه  
 اشنان وأطلق غير واحد القول بكفر تركيب ذلك لما  
 من انكار مقام الإجماع عليه قبل ظهور المخالفين من بعدهم  
 وشرقيهم وعصاة من المتأخرين من الكتاب والسنن والآثار  
 على أن لهم الزلفى من ربهم ومن هنا كفر من كفر الرافضة  
 واستدل لكفرهم أيضا بما رواه البيهقي في دلائل النبوة  
 بسند حسن عن علي بن عبد الله بن عثمان قال يخرج قبل  
 قيام الساعة قوم يقال لهم الرافضة يرضون الإسلام  
 فاقبلوهم فانهم مشركون وأشار إلى ذلك الحسن بن سعيد  
 في صفة المؤمنين النبوية بقوله  
 وكذا الأخبار بسبب صحابه ما لا يصح عليه من عقوبات  
 عليا بقوم يجهلون بسببهم من كل غير فاحش لغتان  
 وروى عن الإمام مالك بن أنس قال من شتم أحدا من صحابة  
 النبي صلى الله عليه وسلم أبابكر أو عمر أو عليا أو مصعبا أو  
 عمر بن العاص فان قال كانوا على ضلال وكفر قتل ولم



يؤول له وفي لفظ يقتل من كفر الصحابة رضي الله عنهم  
 كلامهم او واحد منهم كقول من كفر مسلما فقد كفرنا بالملك  
 بالصحابة وهم اساس الاسلام وعماده وذهب القاضى  
 حسين الى ان سب الشيخين كفر وان لم يكن بما فيه الكفاية  
 والى ذلك ذهب معظم الخفيفة والاصح من هذه الشكا  
 ان السب بما فيه الكفاية الصحابة رضي الله عنهم كفر وهو  
 السب الذي اتخذناه عبادة شيعة زماننا وبيع عليه  
 الكيلية من الشيعة ايضا فعلى هذا لا ينبغي كعادتنا  
 بزنايب في كفرهم بناء على ان سبهم للصحابة بما فيه الكفاية  
 وبما شاءهم رضي الله تعالى عنهم وباركهم من الكفارهم بعضهم  
 وهو كفر ايضا كما صحح به الطحاوى وغيره واستدلوا  
 بعض الائمة بقوله تعالى في حقهم ليغضبهم الكفار وكذا  
 استدلوا لا يذنبهم وهو كفر ايضا كما لا يخفى وفي الانوار  
 لو استعمل ايذاء احد من الصحابة كفره في الاعلام ان  
 استعملوا الايذاء غير الصحابة من المسلمين كفره كما ظنك  
 باستعمال الايذاء منهم رضي الله تعالى عنهم وكذا يلزم ذلك  
 انكار خلافه الخلفاء منهم وفي البرازيد ان من انكر خلافة  
 ابي بكر رضي الله تعالى عنه فهو كافر في الصحيح وان من انكر  
 خلافه رضي الله تعالى عنه فهو كافر في الاصح وفى  
 التاثير خاتمة مثل ذلك والذي يفر من الشيعة اليوم



المنع كغير الصحابة الذين كفروا النبي ولم يبايعوا عليا  
 كقول الله ووجه بعد وفاته النبي صلى الله عليه وسلم  
 يا ايها الذين آمنوا لا يكرهوا في الله عند ذلك وكذا المنع بعضهم  
 واستدلوا بالبراءة وانكار خلافة الخلفاء الراشدين منهم  
 والبراءة على سببهم ولعنهم بها فاعتنا الفرقة على المنع  
 وفداهم من المناصب الاولية من كنفهم والمالكين  
 المشاهير والخاصة على القول بكم المنصفين والبراءة  
 ودعي من بعضهم من ان السبب يضر بها وينكسر بها الاشارة  
 الى قول علي ما اذا لم يكن السبب ما يوجب تكفيرهم وفوايته  
 عنهم وكان خاليا عن دعوى بعض وارثه واستدلوا  
 بالبراءة وليس مراده ان حكم السبب مطلقا ذلك كما لا يخفى  
 على المنع وذكر صاحب الفتوح الاثني عشر في علي الرحمن  
 ان الصحابة رضي الله عنهم الذين اتفق عليهم الله تعالى كانوا  
 على النبي وهم الذين ولعوا الراشدين بسببهم وبعضهم مثل  
 الانبياء عليهم السلام فان سببهم وطعنهم من الصحابة  
 وكان وقع كلامه فليس يضره ثم ينبغي ان يعلم هوذا فتنة  
 وهو ان سبب الانبياء عليهم السلام والطعن فيهم والفتنة  
 بالله تعالى اتماما وحرمانا وكفى الا ان وجه السبب وهو العيب  
 والكفر لا يوجد في اولئك الكبار والاشرف بل يتبع بالضرورة  
 وانما الموجود فيهم ما يوجب تعظيمهم وتكريمهم وتوقيرهم

والشهادة الجليلية عليهم والمجاهد الحسنة لهم ومن عدلهم ومن  
 جماعة المؤمنين الذين ثبتت تقديراتهم وتكريمهم ومغفرة  
 ذنوبهم وتكفير سيئاتهم بنصوص الكتاب الجيد فهم في  
 حكمهم كالحال في حجة السبت والظعن والتحقير والافتقار  
 غاية الفرق بين الفريقين ان الانبياء لم يوجد فيهم  
 اصلا ما يوجب هذه الامور وهو الاثام وجد فيهم فانعدم  
 والمعدم بالعدم الطاري كالمعدم بالعدم الفطري  
 في هذا الباب ولهذا كانت نسبة الذنوب السابقين اليه  
 عند الانبياء مما افادت التائب من الذنوب كما  
 ذنب له وليس لعوام الاقمة من عباده الصالحين رضي الله عنهم  
 هذه الميزة كانت تكفي سيئاتهم ومغفرة ذنوبهم امير  
 معلوم لنا بالقطع من الوحي والتنزيل وقبول طاعتهم  
 وتعلق رضاه الله تعالى باعمالهم على الخصوص من متيقن  
 ايضا فهم رضي الله تعالى عنهم منو شطون بين الانبياء  
 والافراد ايضا ان يحصل احد من غير الصالحين وان كان  
 طبعاً متقياً الى رحمتهم اصلاً انتهى وهذا كلام حسن  
 وفيه تايد لما ذكرنا من ان اعتبار ذنوب مغفورة في مقامه  
 المسفة وكذا اجمع السادة الصوفية قدس الله اسرارهم  
 من المقادير والنقش منة والجنسية والكبروتية و  
 السهرية رتبة وغير ذلك على وجوب محبة الصالحين كبارهم



وصغارهم وتكريمهم وتوقيرهم واعتقاد انهم افضل البشر  
 بعد الانبياء عليهم السلام ومعرفة نسبتهم وطعنهم وان  
 ساجدهم وطاعتهم من الضالين الخامس من كتاب الغيبة  
 المنسوبة كحضرة القوت الرباني والمبطل المهداني  
 قطب دائرة العارفين ومرتب المسترشدين والسالكين  
 المحبوبين السبعين حضرت الشيخ عبد القادر الكيلاني  
 قدس سره وغيره ما ينادى على ذلك باعلى صوت بل  
 صرح قدس سره بل فيها تشبيه الراضية عليهم السلام  
 بعباد اليهود واليهود وهو ظاهر في افعالهم ومن  
 تشعبت القوم قد تشعبت اسرارهم راحم الله الخلق حسنا  
 لا احوال وبسبب الله على الله عليهم وسلم باسمهم والكرام  
 بفضائل الراضية الطاهرين فيهم نعمت الصوفية نعمة  
 اختصاصي بعليكم الله وجهه حتى شاع ان الصوفية على  
 لما ان سلاسل الطرائق منتهية اليه واردة عليه فهو  
 باب الولاية وابل الاورشاد ولا يخرجهم هذا الى الابتداء  
 وتفتحه من الصلابة الكرام رضي الله تعالى عنهم ومن  
 تشبه اليهم ذلك وعاشاهم فقد ضل ضلالا بعيدا  
 واذا اخطبت خيرا ما ذكرنا ظهر لك ان من سب او طعن  
 او يفضي او كثر احد من الصلابة رضي الله تعالى عنهم لا سيما  
 كبارهم كالخلفاء الراشدين وزعم كل ذلك عن واحد



من اهل السنة والجماعة فهذا عظم الفرية بغير وجه كذب لا  
 واحد الامور التي ميزت اهل السنة عن المشقة منهم  
 اصحاب نبيهم عليه الصلاة والسلام وتعظيم ائمتهم  
 وقولهم فيهم انهم افضل البشر بعد النبيين والذين بعدهم  
 عنهم اجددين لا كما عليه الشيعة من بعض قولهم  
 وقولهم فيهم انهم شر الخلق ولعنهم وسبهم في كل وقت  
 وجين ولم يستثنوا احدا من ذلك احدا سوى سواد  
 سبعنا وما قام به ذلك وبالكفاية ان تستحل الميت  
 لاهل السنة في الكذب مثل قول القائل الضئيل بغير  
 والا يقفروا والثالثة ذبح وشرب الخمر في  
 في الامكان الخاص ونحو ذلك ولا ينبغي ان ينادى  
 باسم ما ذكر من تلك المنسبة على قول اللفظ الله على  
 الكفار بين لظهور كذبهم وعنادهم عن البيان عند من  
 معنى لفظ اهل السنة والجماعة هذا والكلام في  
 هل سب من سب من اهل السنة كفر او كفارة ولا يعلم  
 ايضا كذا وكذا وقد صرح الامام مالك بان من  
 قال في كتابه من ذلك كفر قتل ويخرج من الرواية  
 ان من كفر بغير كفر وكلام من قال بجل الله كما  
 كان فيهم فانه من كتاب الاصحاب رضي الله عنهم وكان  
 الكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في مسلم

وفي حديث مسنده حسن كان موهوبه يكتب من روى  
رسول الله عليه الصلاة والسلام قال المدايني كان  
زيد بن ثابت يكتب الوحي وكان موهوبه يكتب للنبي صلى  
الله عليه وسلم على وحى يه ويه من روى ربيعة وروى  
الترمذي وقال المحدث حسن ان رسول الله عليه  
الصلاة والسلام وعاله فقال اللهم اجعلها هاديا مهديا  
ورعاوه عليه الصلاة والسلام لامة مستجاب ومحق  
كان هذا مستجابا كان في موهوبه صفتان يقصدان  
لا عند مكفه على غيره وانجح الملا في سيرة وتقله عنه  
الميت الطيب في رايضا انما صلى الله عليه وسلم قال  
انهم اتوني باقني ابو بكر واقوامهم في بين الله تعالى و  
انتم هم حكاة فحسن واقضاهم على وكل نبي حواري و  
ها بنو الخمر والربيع وحيث ما كان سعد بن ابوقحافه  
كان الحق وسعيد بن زيد من اجزاء الرحمن وعبد  
الرحمن بن مرفوع بن بكر الرحمن وابوعبيدة بن الجراح  
الله تعالى بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحب  
سنة مطوية بن ابوسفيان بن ابيهم فقدرنا ومن  
انهم فقدرنا في ذلك وفي هذا من الله الذي فضلنا  
الخيرين من قاتل روى الله تعالى عن مصابرة النبي صلى  
الله عليه وسلم فانتم خير ام المؤمنين اخذ وقال



عليه الصلاة والسلام وعمر الصالحين وادبها روى عن  
 عظمي فيهم كان من الله تعالى حافظ ومن لم يحفظ  
 فيهم محلي الله تعالى ومن محلي الله تعالى يوشك ان  
 يأخذه رواء الامام الحافظ احمد بن منيع وروى الحارث بن  
 ابي اسامة عن النبي عليه الصلاة والسلام عن من ركب  
 وعهد عمده التي ان لا تزوج الى امر بيت ولا ازوج  
 الا كانوا وفقاء في الجنة والاشجار المشجرة بفضل كثرة  
 وما طعن به المخالفين وروى عليه وقالوا العلامة ابن حجر  
 للسلطان هارون من سلاطين المندوسية نقبته  
 في الذب عن معرفة رضى الله تعالى عنها فانظها اللسان  
 والجنان عن الخطور والنقود بثلب سبنا معرفة من  
 ابي سفيان واجاب عن الاخبار الموهمة للنقص حفيه  
 رضى الله تعالى عنه ونزول الحسن رضى الله عنه عن الخلافة  
 ومبايعته عليها ووقوع الاجماع اذ ذلك على خلافه لا  
 يبنى سبيلا الى سبته ويجعل القول بكفره والعباد بالله تعالى  
 كفر الا شبهة فيه لما فيه من تضليل الامة التي لا تجتمع على  
 ضلالة الا ابد الامم ومن جملة الجاهل المعصوم وهو  
 الحسين رضى الله عنه على ما هو مقتضى الشيعة ودعوى  
 الاكراه فلهذا اجواب عنها فنذكر الكلام في عمدة بن الامام  
 نظير الكلام في معرفة رضى الله تعالى عنها كما علمت مما روى عن





صدر منه وان كان محطاً كما ترون يعني على كتم الله و  
 والحكايات الدالة على انه انما وافق معونة النبي لا للمدين  
 ثم نقلها المؤرخون في كتبهم من غير استدلالها لا يقول عليه  
 و حال المؤرخين في النقل معلومة فلا ينبغي الاعتراض منهم  
 الا اذا وجدت فيه شروط القبول ومما لا يقول عليه من  
 ذلك ما نقله ابن الوردي ان عمر بن الخطاب يوم ما عن معوية  
 فاستغفبه معونة فانشده

معاوي اَعْطَيْتَ دِينِي وَلِمَ اَنْتَ  
 بِمَنْكَ دِينًا فَاَنْظُرْ اَنْ كَيْفَ تَصْنَعُ

فان تظنني معيراً وتبرح صفتي

شربت بها شخصاً بغير وينفع

فولاه مصر وجزيرة اليمال ذلك والثابت عند اهل  
 الاخبار انه ولي مصر وسار اليها بعد ما كان من امر  
 الحكمين وحكم فيها من صفر سنة ثمان وثلاثين الى ان  
 مات واقام الله انشد ما انشد غير ثابت ومما يتعلم في  
 هذا السلك بعض الاخبار المشهورة بذكره ودم اجتماعه  
 مع معوية وهو ما روي ان شدا بن اوس دخل على  
 معوية وعمره مع علي فراشه فجلس بينهما وقال اندرون  
 ما اجلسين بيئكما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يقول اذا رايتقوهما جميعاً ففرقوا بينهما فوالله ما



فيكون الاصل في قوله فاجبت ان افوت بغير ان يكون  
 هذا الخبر يثبت لان في سنده من قال في هذا الخبر  
 فيكون اعرفه في بعض الموقوفين اجاب عنه على تقدير كونه  
 بالاعلان عن نظرهم ضررا جازعا عما رضى الله تعالى عنهما  
 في قول الامير كرم الله تعالى وجهه والفقير عليه السلام  
 لا يسامح لا تكاره الا انهما مذكوران عند اكثر الجماعات  
 او اكثر عنهما ذلك في ما اشير اليه في ما سبق ولو لم  
 يتعلل بهذا ولا ذالك لانهما يتماثلان يقال كونهما  
 اثبت وانما الكفر وحمل اللعن والسب كما لا يخفى ان  
 يقال بوجه من الوجوه ومحال من الاحوال وما هو في  
 ان عمل الكفر بما فعلت الامير كرم الله وجهه يمكن  
 من قتله في صفتين كما هو مشهور عند الموافقين والمخالفين  
 في قتله ولو كان كما يزعمه الشيعه لما منع من قتله  
 ما منع كما لا يخفى وبالحقيقة تكفير احد من الصالحين رضى الله  
 عنهم الذين تحقق ايمانهم وصدقهم وعدم نفاقهم والاقدم  
 على العتق في مشيئة من اوهن من بيت الكفوت كفر  
 صريح لا ينبغي ان يتوقف فيه ولما شققت الذين في  
 زماننا الحظ الاول من هذا الكفر لانهم كفروا فاسنا  
 من الصواب كان الامير يمسى وراءه ويقتدى بهم  
 في الجمع والجماعات كما يروى عن عثمان رضى الله عنهم



وقد وقع في بعض حال بارفرد الى حق نقيضه  
 فيكون من الله تعالى في كل وقت  
 سبوا في كبر رضى الله تعالى عندهم  
 بعد وفاءكم الله ووجه من حسن المعاملة مع الخلق  
 يقبل تاويل وهو ما يلزم الشبهة بجزء الكون من الخلق  
 عفتق واكثرهم جراءة واظهرهم ضللا قالوا في  
 الخلق ان الشاك في كفرهم ان شك في ان قولهم صلوات  
 فاسلامه في كافر وان علم ان قولهم ضلال ويدعون  
 في كونه كفر في تكفير خلاف ومن حكم بكفر المشبهة والخلاف  
 وبارهم بدرا الحرب جماعة من المشركين كالعلماء من كمال  
 وشيخ الاسلام الى السعد وغيرها ولا خوف في كتاب  
 كانت من فضائلهم بالحب العباد وفيما ذكرناه كفاية  
 من بصدقه من الجواب والله تعالى الهادي الى صواب

الاصواب في اما الخاتمة

ونسئل الله تعالى حسناتها فتواتر الصواب في رضى الله عنهم  
 في الفضل اعلم ان افضل الخلق خلق الاخير وعليه الكثرة  
 الناس لا نبيا عليهم السلام وافضلهم المسلمون وافضلهم  
 اولوا الغر وافضلهم محمد صلى الله عليه وسلم وهم على  
 الصلوة والسلام افضل من الجميع كما ان افضل من كل واحد  
 امه في خلاف والفرى ميل اليه الاول وافضل الامم امته

وفي الصلاة والسلام كما يشهد بها كالأيات والأخبار والصلوات  
 وجاءت الأيات أيضا والحدوث بها الفاضل من الأثر والروان  
 كانت نفاصها الآحاد وفضلهم الخلفاء الأربعة الراشدين  
 وهم في الفضل كما روي عن أبي بصير والمنازلة والي الحسن  
 الأشعري على ترتيبهم في الأماض وعن مالك بن نويرة على  
 كرم الله وجهه على ترتيبهم رضي الله عنهم وأقربهم إليه  
 وجوه على ما تقدم ثم تمام العشرة ثم أهل البيت  
 ثم أهل بيعة الرضوان ومن بعدهم الأئمة من أهل البيت  
 الأئمة والعلما السالكون الأولون والآخرين  
 فأكبر في فضل واحد من الصحابة رضي الله عنهم وأقربهم إليه  
 بعد ما من أهل بيعة الرضوان مثلا ولا يلزم من ذلك في فضلهم  
 تفصيل المشي على نفسه كما لا يخفى وقال بعضهم أفضل الصحابة  
 أهل المدينة وأفضلهم أهل أحد وأفضلهم أهل بدر وأفضلهم  
 المشركين وأفضلهم الخلفاء الأربعة وأفضلهم البراءة رضي الله  
 عنهم وعن أهل بيعة الرضوان أفضلهم حجربن الخطاب رضي الله عنه  
 والسبعة من أفضلهم علي كرم الله وجهه وأقرب بعضهم من  
 إن يقال في كرم الله وجهه أن أفضل الصحابة رضي الله عنهم  
 وأفضلهم ذلك

يقولون لي فضل عليا عليهم وكيف قول الذين خير من الحموي  
 الميزان السيف ينقص قدره إذا قيل هذا السيف خير من القصاص



ونعت الراوندية ان افضل الصيام العباس بن عبد المطلب  
 عن ابيه عنه وثقف بعض الناس عن تفضيل احد من اهل بيته  
 وقال الاسلام بها فمما جعلنا لهم عدم الخوض في التفضيل  
 فليس هناك ما يبيد اليقين وفي المواقف وشرحه بعد ذلك  
 في تعيين الافضل من العباد رضى الله عنهم ان مسألة  
 الافضل لا مطمع فيها في الجوزم بها اذ لا دلالة للعقل في  
 الاستقلال على الافضلية بمعنى الاكثرية في الثواب بسبب  
 مستندها النقل وليست مسألة تتعلق بها عمل  
 فيكون بها الظن بل هي مسألة علمية يطلب فيها اليقين  
 والنصوح بعد تعارضها لا تصد القطع على الاختصاص على  
 منصف لانها باسرها اما آحاد او طبقا للدلالة وليس  
 الاخصا من كثرة اسباب الثواب موجبا لزيادة قطعها  
 فان الثواب تفضل من الله تعالى عند اهل الحق فليان لا  
 يشبه الخلق ويشبه غيره وثبوت الامامة وان كان طبعيا  
 لا يصد القطع بالافضلية بل غاية الظن كيف ولا قطع  
 بان امامنا المفضل لا يخرج مع وجود الفاضل الا كما وجد  
 السلف في الروايات الا فضل ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي  
 ومن يظننا بهم يقضي بانهم لو لم يعرفوا ذلك لما اطلقوا  
 عليه فوجب علينا انتاعهم في ذلك القول ونفويض ما هو  
 الخيري بين الله تعالى والعدم الجوزم ذهب الامدي انتهى



المراد منه ولا يفتقر الى ما يشبهه وفي فتوحات الشيخ الاكبر قدس  
 سره ما يوافق ذلك فانه قال في تقديم التكاليف بعضها  
 على بعض لا يقتضون الختم بالتفصيل بل في اللغة جامع المراد بها  
 ولم يعلم به فاقه سبحانه في حفظنا من الفضول وفي كلام الشيخ  
 المشهور وفي حقه ما يوافقنا في بعضه ايضا وفيه ما يوافقنا في  
 ايضا ان مسألة التفصيل على الترتيب المشهور في غير ذلك  
 ذلك كما انما عليه الامام الاثني عشر حيث ذهب الى انها  
 قطعت قبل عليه فضلا على كرم الله وجهه على سائر الصلوات  
 منقطع قطعا وعلى القول الاخر في لاقطع بانها غير المشهور  
 عند الجاهل اطلاق القول بانها غير ذات فضل كرم الله  
 وجهه بالمتقدم مع ايضا ما لم يكن من ذمته وهو خلاف  
 الانصاف كما لا يخفى على منصف ومن الناس من لم يفرق بين  
 هذا القول وبين ما لا يثبت من جملة من اجابوا بحديث ما ورد  
 في حديث ما رواه في كرم الله وجهه من الاخبار النبوية والمراد  
 المصنفين مع ما رواه عن الشياخ في العلم والابتلاء  
 ملك من النبي صلى الله عليه وسلم صفيار وكيسا وغير ذلك وكان  
 غيبا عنهم من علم والمثرد في ذلك من صلى الله عليه وسلم في  
 حين المنع من العلم والابتلاء في علم توفيق السابقين منهم من  
 التفصيل في الخبر في الكفر والعبادة بالاعتقاد واطال  
 الكلام في ذلك وفي نقله عن آخرين انكرم الله وجهه

في اجتماعه من الصفات ما لم يجمع في غيره وكان هو الخليفة  
 بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا فصل ولكن من  
 طريق النباين الذي يدور على الارض شاد وتربية المريدين و  
 تصفية بواطنهم وغير ذلك مما تقتضيه الولاية واقما ابو بكر  
 رضي الله عنه فهو خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ايضا بلا فصل ايضا ولكن من طريق الظاهر الذي يدور  
 بين المشركين واليهود والنصارى وتقسيم الاحكام وحفظا من  
 الاسلام وتحويله من هنا كان معظم سائر السالكين  
 الصوفية قد استلوا من اهل البيت الى اهل البيت وحيروا  
 غيرهم من الصحابة الكرام رضي الله عنهم انتهى وانك تعلم  
 ان دعوى الاشيقيين نفاه في وباطنية غير مسلمة عند اهل  
 الظاهر وانما انها عليهم منسوبة جدا فاعلم ايضا ان  
 المشهور ايضا من مذاهب الجماعة وهو الحق لا يبلغ احد  
 من الاقطار يوم القيمة ووجه واحد من الصحابة رضي الله عنهم  
 في الفضل والوقيل ما فعل من الطاعات ويشهد له طواهر  
 كثير من الآي والاشعار وعلى هذا جاء ما نقل عن الامام الجليل  
 عبد الله بن المبارك عليه الرحمة من انه سئل فيقول يا ابا  
 عبد الرحمن ايما افضل معوية او عمر بن عبد العزيز فقال  
 والله ان الفضل الذي دخل في انف فرسي معوية مع رسول  
 صلى الله عليه وسلم افضل من عمر بالف مرة صلى معوية خلف



رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الصلاة والسلام من الله من غير ان يحسنه فقال له عزير بن وهب  
عنه ربه والى الله المصير في هذا الشرف الذي عظم وادنا  
ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من النبي صلى الله عليه وسلم  
ان قال حق كما لعن لا يدرك اوله خيرا من اخره فلا يعا وحقها  
ذلك غاية تلك الظواهر لان المراد منه كما قال ابن قتيبة  
تقريب اخر هذه الامة الى اولها في الفضل كما تقول  
لا ادري اوجه هذا الشوب خيرا من موخره وقد علمت ان  
وجهه خير ولكنك توفيه تقرب موخره من وجهه في  
الجزوة وغير ذلك مما هو في محله هذا والحمد لله  
حمدا غصبا والصلاة والسلام على نبي النبوة حتى  
يرضى وعلى آله واصحابه من يوم الهداية ورجوم الفوائد  
ما ظهر الحق والصواب واحرق شياطين الاوهام  
من قلب العلم شهاب وكتبه اخيرا العباد اليه عز شانه  
ابو الحسن شهاب الدين السيد محمود الملقب بعباد وعفي عنه

١٢٥٤ رمضان

ثم طبع هذا الكتاب المستطاب الكوياني بكتب بالنير المذاب  
على فقه حضرت السيد باقر مشاكر افندي بشيخ المؤلف  
المجرب لان قال وانما في رايه من الفضائل  
والعلوم وذلك سنة  
من ذى القعدة لعام